الحفاظ على المال

وحتمية مواجهة الفساد

جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

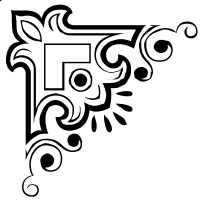

الْمَالُ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتُهَا

فَإِنَّ الْمَالَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتُهَا، بِهَذَا نَطَقَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦].(*).

الْمَالُ الْكَثِيرُ الْوَفِيرُ، وَالْبَنُونَ الْكَثِيرُونَ زِينَةُ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ، وَالْأَقْوَالُ وَالْأَعْمَالُ الصَّالِحَاتُ الْمَرْضِيَّاتُ للهِ ﷻ ذَاتُ الْآثَارِ الْبَاقِيَاتِ الْمُسْعِدَاتِ لِفَاعِلِهَا هِيَ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا مِنْ كُلِّ مَا فِي الدُّنْيَا مِمَّا هُوَ زِينَةٌ لَهُ، وَهِيَ خَيْرٌ أَمَلًا.(*/٢).

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ﴾ [آل عمران: ١٤].(*/٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الكهف: ٤٦].

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

يُخْبِرُ -تَعَالَىٰ- عَمَّا زُيِّنَ لِلنَّاسِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ أَنْوَاعِ الْمَلَاذِّ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ، فَبَدَأَ بِالنِّسَاءِ؛ لِأَنَّ الْفِتْنَةَ بِهِنَّ أَشَدُّ، كَمَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِ» أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «**مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَىٰ الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ**»(١).

فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْقَصْدُ بِهِنَّ الْإِعْفَافَ، وَكَثْرَةَ الْأَوْلَادِ؛ فَهَذَا مَطْلُوبٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ، مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ، قال ﷺ: «**الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ**»(٢). «**إِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ**»(٣).

وَحُبُّ الْبَنِينَ تَارَةً يَكُونُ لِلتَّفَاخُرِ وَالزِّينَةِ؛ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذَا، وَتَارَةً يَكُونُ لِتَكْثِيرِ النَّسْلِ، وَتَكْثِيرِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ فَهَذَا

---

(١) أخرجه البخاري (كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ مَا يُتَّقَىٰ مِنْ شُؤْمِ المَرْأَةِ، رقم ٥٠٩٦)، ومسلم (كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْفُقَرَاءُ وَأَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ وَبَيَانِ الْفِتْنَةِ بِالنِّسَاءِ، رقم ٢٧٤٠)، من حديث: أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ١٠٩٠، رقم ١٤٦٧)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ**».

(٣) أخرجه النسائي في «**المجتبىٰ**»: (٦/ ٦٨، رقم ٣٢٣١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟
قَالَ: «**الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ**».
والحديث حسنه الألباني في «**الصحيحة**»: (٤/ ٤٥٣-٤٥٥، رقم ١٨٣٨)، وروي عن ابن عباس، وأبي أمامة رضي الله عنهم، مرفوعا، بنحوه.

مَحْمُودٌ مَمْدُوحٌ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ: «**تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(١).

وَحُبُّ الْمَالِ -كَذَلِكَ- تَارَةً يَكُونُ لِلْفَخْرِ وَالْخُيَلَاءِ وَالتَّكَبُّرِ عَلَىٰ الضُّعَفَاءِ، وَالتَّجَبُّرِ عَلَىٰ الْفُقَرَاءِ؛ فَهَذَا مَذْمُومٌ، وَتَارَةً يَكُونُ لِلنَّفَقَةِ فِي الْقُرُبَاتِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَالْقَرَابَاتِ، وَوُجُوهِ الْبِرِّ وَالطَّاعَاتِ؛ فَهَذَا مَمْدُوحٌ مَحْمُودٌ عَلَيْهِ شَرْعًا.(*).

❀❀❀

(١) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: (٢/ ٢٢٠، رقم ٢٠٥٠)، والنسائي في «**المجتبىٰ**»: (٦/ ٦٥، رقم ٣٢٢٧)، من حديث: مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «**تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ**».
والحديث صححه الألباني في «**آداب الزفاف**»: (ص١٣٢-١٣٣)، وروي عن أبي هريرة وأنس وأبي أمامة رضي الله عنهم بنحوه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِن: «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» (تَفْسِيرُ آلِ عِمْرَانَ: الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ)، السَّبْتُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٨هـ| ٢٧-٥-٢٠١٧م

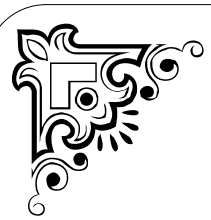

مَعْنَى الْمَالِ

الْمَالُ هُوَ: «كُلُّ مَا يَتَمَوَّلُهُ وَيَمْلِكُهُ الْفَرْدُ، أَوْ تَمْلِكُهُ الْجَمَاعَةُ؛ مِنْ مَتَاعٍ، أَوْ عُرُوضِ تِجَارَةٍ، أَوْ عَقَارٍ، أَوْ نُقُودٍ، أَوْ حَيَوَانٍ»(١)، وَكَانَتْ أَمْوَالُ الْعَرَبِ أَنْعَامَهُمْ.

وَقِيلَ: «سُمِّيَ الْمَالُ مَالًا؛ لِأَنَّهُ مَالَ بِالنَّاسِ عَنْ طَاعَةِ اللهِ جَلَّوَعَلَا»(٢)، فَبِالْمَالِ يَسْتَغْنِي الْإِنْسَانُ عَنِ الْآخَرِينَ، وَبِهِ يَصْلُحُ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالدِّينِ؛ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ: الْفَقْرُ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**اللهم إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ**(٤)،

---

(١) «**معجم اللغة العربية المعاصرة**»: (٣/ ٢١٣٩)، و«**القاموس الفقهي**»: (ص٣٤٤)، و«**المعجم الوسيط**»: (٢/ ٨٩٢).

(٢) «**دستور العلماء**»: (٣/ ١٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: كتاب الأذان: باب الدعاء قبل السلام، (٨٣٢)، ومسلم في «**الصحيح**»: كتاب الذكر: باب التعوذ من شر الفتن وغيرها، (٥٨٩).

(٤) «**الْكَسَلِ**» بِفَتْحَتَيْنِ، أَيِ: التَّثَاقُلُ عَمَّا لَا يَنْبَغِي التَّثَاقُلُ عَنْهُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِعَدَمِ انْبِعَاثِ النَّفْسِ لِلْخَيْرِ مَعَ ظُهُورِ الِاسْتِطَاعَةِ، «**وَالْهَرَمِ**» بِفَتْحَتَيْنِ، هو المعبر عنه في الحديث الآخر: «**بأرذل العمر**»، وهو: ضعف القوىٰ واختلال الحواس والعقل الذي يعود الكبير بسببه إلىٰ أسوأ من حال الصغير، وهو الذي قال الله تعالىٰ فيه: ﴿وَمَن نُّعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي ٱلْخَلْقِ ۖ أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾ [يس: ٦٨].

وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ(١)، **وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَىٰ**(٢)، **وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ**»(٣). الْحَدِيثَ.(*).

❀❀❀

(١) «**الْمَأْثَمَ**»، أَيْ: مَا يَأْثَمُ بِهِ الْإِنْسَانُ أَوْ هُوَ الْإِثْمُ نَفْسُهُ وَضْعًا لِلْمَصْدَرِ مَوْضِعَ الِاسْمِ، «**وَالْمَغْرَمِ**»، أَيِ: الْغَرَامَةِ، وَهِيَ: كُلُّ مَا يَلْزَمُ الْإِنْسَانَ أَدَاؤُهُ لغير جناية منه، قال الله تعالىٰ: ﴿فَهُم مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ﴾ [الطور: ٤٠].

(٢) «**شر فتنة الغنىٰ**»، هي: الحرص علىٰ الجمع للمال، وحبه حتىٰ يكتسبه من غير حله، وبمنعه من واجبات إنفاقه وحقوقه.

(٣) «**فتنة الفقر**»، يراد به: الفقر المدقع الذي لا يصحبه خير ولا ورع حتىٰ يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق بأهل الدين والمروءة ولا يبالي بسبب فاقته علىٰ أي حرام وثب ولا في أي حالة تورط.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

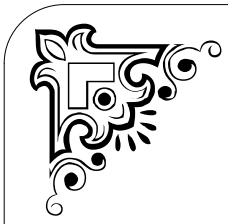

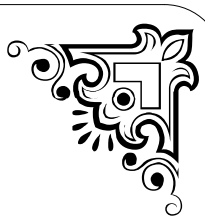

فِتْنَةُ الْمَالِ

لَقَدْ جَعَلَ اللهُ -تَعَالَىٰ- الْمَالَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَاخْتِبَارًا، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨].

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ(١): «يَقُولُ -تَعَالَىٰ ذِكْرُهُ- لِلْمُؤْمِنِينَ: وَاعْلَمُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَنَّمَا أَمْوَالُكُمُ الَّتِي خَوَّلَكُمُوهَا اللهُ جَلَّ وَعَلَا، وَأَوْلَادُكُمُ الَّتِي وَهَبَهَا اللهُ لَكُمُ اخْتِبَارٌ وَبَلَاءٌ، أَعْطَاكُمُوهَا لِيَخْتَبِرَكُمْ بِهَا وَيَبْتَلِيَكُمْ؛ لِيَنْظُرَ كَيْفَ أَنْتُمْ عَامِلُونَ؛ مِنْ أَدَاءِ حَقِّ اللهِ عَلَيْكُمْ فِيهَا، وَالِانْتِهَاءِ إِلَىٰ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ فِيهَا». (*).

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: ١٥].

مَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ إِلَّا بَلَاءٌ وَاخْتِبَارٌ، وَشُغْلٌ عَنِ الْآخِرَةِ، فَلَا تُبَاشِرُوا الْمَعَاصِيَ بِسَبَبِ أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تُؤْثِرُوهُمْ عَلَىٰ طَاعَةِ اللهِ رَبِّكُمْ، وَاللهُ عِنْدَهُ ثَوَابٌ عَظِيمٌ فِي الْجَنَّةِ لِمَنْ آثَرَ طَاعَتَهُ -سُبْحَانَهُ- عَلَىٰ طَاعَةِ غَيْرِهِ. (*/٢).

---

(١) «**جامع البيان**»: سورة الأنفال: الآية ٢٨، (٩/ ٢٢٣-٢٢٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [التغابن: ١٥].

بَلْ إِنَّ الْمَالَ مِنْ أَشَدِّ أَنْوَاعِ الْفِتَنِ وَأَعْظَمِهَا وَأَخْطَرِهَا؛ خُصُوصًا عَلَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخَاتِمَةِ؛ فَفِي «التِّرْمِذِيِّ»(١) عَنْ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ**». وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، وَغَيْرُهُ.

أَيِ: اللَّهْوُ بِهِ؛ لِأَنَّ الْمَالَ يُشْغِلُ الْبَالَ عَنِ الْقِيَامِ بِالطَّاعَةِ، وَيُنْسِي الْآخِرَةَ.

وَاللهُ جَلَّ وَعَلَا يَبْتَلِي الْغَنِيَّ بِغِنَاهُ، وَالْفَقِيرَ بِفَقْرِهِ، يَبْتَلِي ذَاكَ بِشُكْرِهِ، وَذَا بِصَبْرِهِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾ [الأعراف: ١٦٨].(*).

يَخْتَبِرُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِالْحَسَنَةِ كَمَا يَخْتَبِرُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِالسَّيِّئَةِ؛ ﴿**لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾ مِنْ مُحَادَّةِ أَمْرِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَمُجَانَبَةِ أَمْرِهِ.(*/٢).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ**﴾ [الأنبياء: ٣٥].

وَنَخْتَبِرُكُمْ بِالْمَصَائِبِ وَالْمُؤْلِمَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَالنِّعَمِ وَالْأُمُورِ السَّارَّةِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ لِنَمْتَحِنَ إِرَادَاتِكُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَمَنِ اجْتَازَ الِابْتِلَاءَ بِنَجَاحٍ؛ كَانَتِ الْمَصَائِبُ وَالْمُؤْلِمَاتُ الدُّنْيَوِيَّةُ سَبَبَ خَيْرٍ كَبِيرٍ لَهُ فِي الْآخِرَةِ.

---

(١) أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: كتاب الزهد: باب ما جاء أن فتنة هذه الأمة في المال، (٢٣٣٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

والحديث صححه الألباني في «**الصحيحة**»: (٢/ ١٣٩، رقم٥٩٢)، وفي «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٣/ ٢٦٨، رقم٣٢٥٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «الدُّنْيَا دَارُ ابْتِلَاءٍ» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: مَجَالَاتُ الِابْتِلَاءِ وَأَنْوَاعُهُ وَمَظَاهِرُهُ) - الْخَمِيسُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٦هـ| ٦-١٠-٢٠٠٥م.

وَمَنْ تَجَاوَزَ حُدُودَ اللهِ، وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا؛ لَمْ تَنْفَعْهُ النِّعَمُ وَالْخَيْرَاتُ الْكَثِيرَاتُ الَّتِي تَمَتَّعَ بِهَا فِي دُنْيَاهُ، بَلْ تَكُونُ عَلَيْهِ وَبَالًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَإِلَيْنَا وَحْدَنَا تُرْجَعُونَ لِلْحِسَابِ، وَفَصْلِ الْقَضَاءِ، وَتَنْفِيذِ الْجَزَاءِ.(*).

وَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ -تَعَالَىٰ- فِي كِتَابِهِ الْمَجِيدِ أَنَّ الْأَمْوَالَ قَدْ شَغَلَتِ الْمُنَافِقِينَ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ **سَيَقُولُ لَكَ ٱلْمُخَلَّفُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَآ أَمْوَٰلُنَا وَأَهْلُونَا فَٱسْتَغْفِرْ لَنَا ۚ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ ۚ** ﴾ [الفتح: ١١].

وَأَخْبَرَ -سُبْحَانَهُ- أَنَّ الْمَالَ أَلْهَىٰ الْكَثِيرِينَ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿**أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝١ حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ** ﴾ [التكاثر: ١-٢].(*/٢).

يَقُولُ -تَعَالَىٰ- مُوَبِّخًا عِبَادَهُ عَنِ اشْتِغَالِهِمْ عَمَّا خُلِقُوا لَهُ مِنْ عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَمَعْرِفَتِهِ، وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَتَقْدِيمِ مَحَبَّتِهِ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ: أَلْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ الْمَذْكُورِ التَّكَاثُرُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُتَكَاثَرَ بِهِ؛ لِيَشْمَلَ ذَلِكَ كُلَّ مَا يَتَكَاثَرُ بِهِ الْمُتَكَاثِرُونَ، وَيَفْتَخِرُ بِهِ الْمُفْتَخِرُونَ؛ مِنَ التَّكَاثُرِ فِي الْأَمْوَالِ، وَالْأَوْلَادِ، وَالْأَنْصَارِ، وَالْجُنُودِ، وَالْخَدَمِ، وَالْجَاهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُقْصَدُ مِنْهُ مُكَاثَرَةُ كُلِّ وَاحِدٍ لِلْآخَرِ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ وَجْهَ اللهِ.

﴿**أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ**﴾؛ فَاسْتَمَرَّتْ غَفْلَتُكُمْ، وَاسْتَمَرَّ لَهْوُكُمْ وَتَشَاغُلُكُمْ ﴿**حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ** ﴾ فَانْكَشَفَ -حِينَئِذٍ- لَكُمُ الْغِطَاءُ؛ وَلَكِنْ بَعْدَ مَا تَعَذَّرَ عَلَيْكُمُ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الانبياء: ٣٥].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

اسْتِئْنَافُهُ، وَدَلَّ قَوْلُهُ: ﴿حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ﴾ أَنَّ الْبَرْزَخَ دَارٌ مَقْصُودٌ مِنْهَا النُّفُوذُ إِلَىٰ الدَّارِ الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ اللهَ سَمَّاهُمْ زَائِرِينَ، وَلَمْ يُسَمِّهِمْ مُقِيمِينَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَىٰ الْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ عَلَىٰ الْأَعْمَالِ فِي دَارٍ بَاقِيَةٍ غَيْرِ فَانِيَةٍ.(*).

وَاللهُ -تَعَالَىٰ- يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، كَمَا وَرَدَ فِي الْخَبَرِ، «**وَإِنَّ اللهَ -تَعَالَىٰ- يُعْطِي الْمَالَ مَنْ أَحَبَّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الْإِيمَانَ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ**»(٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «تَفْسِيرُ الْعَلَّامَةِ السَّعْدِيِّ» (تَفْسِيرُ سُورَةِ التَّكَاثُرِ)، الثُّلَاثَاءُ ٩ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ٢٣-٢-٢٠١٠م.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»: (١٠/ ٣٩١) و(١٣/ ٢٩٣ و٣٠٤) عن وكيع، والحسين المروزي في زوائده علىٰ «الزهد» لابن المبارك: (ص٣٩٩، رقم١١٣٤) عن عبدالرحمن بن مهدي، والبخاري في «الأدب المفرد»: (ص١٠٤، رقم٢٧٥)، وأبو داود في «الزهد»: (ص١٤٩، رقم١٤٧)، من طريق: محمد بن كثير، وأبو بكر الإسماعيلي في «المعجم»: (٣/ ٧٢٦، رقم٣٤٢)، والدارقطني في «العلل»: (٢/ ٤٦٤، مسألة٨٧٢)، من طريق: أحمد بن جَنَابٍ، عن عيسىٰ بن يونس، والحاكم: (١/ ٣٤)، من طريق: سفيان بن عقبة أخو قبيصة، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» معلقا: (٤/ ١٦٥)، عن سفيان بن عيينة، والقاسم بن الحكم، تسعتهم: (وكيع، وابن مهدي، ومحمد بن كثير، وعيسىٰ بن يونس، وسفيان بن عقبة، وابن عيينة، والقاسم بن الحكم) عن سفيان الثوري،

وأخرجه أبو داود في «الزهد»: (ص١٤٩، رقم١٤٧)، وابن قتيبة في «عيون الأخبار»: (٢/ ٣١٣)، من طريق: زهير بن معاوية،

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»: (٩/ ٢٠٣، رقم٨٩٩٠) من طريق: الحجاج بن المنهال، وابن عدي في «الكامل»: (٥/ ٣٣٨، رقم٧٩٥٦)، وابن مردويه في ثلاثة مجالس من أماليه: (ص١٢٠، رقم٦)، من طريق: سلام بن سليمان المدائني، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٤/ ١٦٥)، من طريق: عاصم بن علي، وأبو نعيم أيضا (٤/ ١٦٥) و(٥/ ٣٥)، من طريق: سليمان بن حرب، أربعتهم: (الحجاج، وسلام بن سليمان، =

رَوَاهُ مَوْقُوفًا عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: «صَحِيحٌ مَوْقُوفٌ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ».(*).

=

وعاصم، وسليمان بن حرب)، عن محمد بن طلحة،
وأخرجه الحاكم: (١/ ٣٤)، من طريق: سفيان بن عقبة أخو قبيصة، عن حمزة الزيات،
وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٤/ ١٦٥)، من طريق: مالك بن مغول،
وأخرجه أبو نعيم أيضا (٤/ ١٦٦)، من طريق: عبد الرحمن بن زبيد،
وأخرجه البيهقي في «القضاء والقدر»: (ص، رقم٣٦٨) من طريق: عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي،
سبعتهم: (الثوري، وزهير، ومحمد بن طلحة، وحمزة الزيات، ومالك بن مغول، وعبدالرحمن بن زبيد، والمسعودي)، عن **زبيد بن الحارث اليامي**،
وأخرجه مسدد (إتحاف الخيرة: ١/ ٨٢، رقم٣٣)، وابن أبي شيبة في «**المسند**»: (١/ ٢٣١، رقم٣٤٤)، وأحمد: (١/ ٣٨٧، رقم٣٦٧٢)، والبخاري في «**التاريخ الكبير**»: (٤/ ٣١٣، رقم٢٩٥٧)، من طريق: **الصباح بن محمد بن أبي حازم**،
كلاهما: (زبيد اليامي، والصباح بن محمد)، عن مرة بن شراحيل الهمداني، عن عبد الله بن مسعود، قال:... فذكره موقوفا من قوله.
وفي رواية الصباح بن محمد، ورواية زبيد اليامي فيما رواه حمزة الزيات والثوري -من رواية عيسىٰ بن يونس وسفيان بن عقبة-، ومحمد بن طلحة -من رواية رواه سلام بن سليمان-: عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ مرفوعا.
وأخرجه ابن قدامة في حديث أبي العباس الأصم: (ص٧١، رقم٦١)، من طريق: الربيع بن خُثَيْم، عن ابن مسعود، موقوفا من قوله.
قال الحاكم عقب الرواية المسندة: «هذا حديث صحيح الإسناد»، وقال الدارقطني: «الصحيح موقوف»، وكذا صحح وقفه الألباني في «**الصحيحة**»: (٦/ ٤٨٢، رقم٢٧١٤)، وقال: «لكن لا يخفىٰ أنه في حكم المرفوع، لأنه لا يقال من قبل الرأي».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

«**وَإِنَّ اللهَ يُعْطِي الْمَالَ مَنْ أَحَبَّ**»: مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْأَوْلِيَاءِ؛ كَسُلَيْمَانَ وَعُثْمَانَ، «**وَمَنْ لَا يُحِبُّ**»: كَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ [الإسراء: ٢٠]؛ أَيْ: مَمْنُوعًا.

فَلَا يَغْتَرَّنَّ الْمَرْءُ إِذَا رَأَىٰ أَهْلَ الْمَعَاصِي قَدْ أُعْطُوا الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ هَذَا اسْتِدْرَاجٌ مِنَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَمِصْدَاقُ ذَلِكَ وَدَلِيلُهُ فِي كِتَابِ رَبِّنَا تَعَالَىٰ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴿٣٣﴾ وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَٰبًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِـُٔونَ ﴿٣٤﴾ وَزُخْرُفًاۚ وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ وَٱلْـَٔاخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الزُّخْرُف: ٣٣- ٣٥].

«**وَلَا يُعْطِي الْإِيمَانَ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ**»: كَالنَّبِيِّينَ، وَالْمُرْسَلِينَ، وَالْأَوْلِيَاءِ، وَالصَّالِحِينَ.

فَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُعْطِيَنَا الْإِيمَانَ، وَأَلَّا يَنْزِعَهُ مِنَّا، وَأَنْ يُثَبِّتَ قُلُوبَنَا، وَأَنْ يَتَوَفَّانَا مُسْلِمِينَ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص: ١١٩٤-١١٩٥).

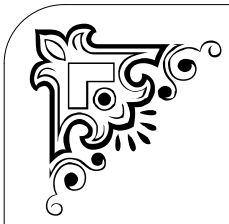

حَقِيقَةُ الِابْتِلَاءِ بِالْمَالِ

عِبَادَ اللهِ! لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَخْشَىٰ عَلَىٰ أُمَّتِهِ الْفَقْرَ، بَلْ خَشِيَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَسْطِ الدُّنْيَا، وَمَا يُخْرِجُ اللهُ لَهُمْ مِنْ زَهْرَتِهَا، فَقَالَ ﷺ: «**فَوَاللهِ! مَا الْفَقْرَ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ**»(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ؛ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟**».

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللهُ»؛ أَيْ: نَحْمَدُهُ وَنَشْكُرُهُ، وَنَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، أَوَ غَيْرُ ذَلِكَ** -رِوَايَةً-، **تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ**، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ». الْحَدِيثَ(١)، وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجزية: باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، (٣١٥٨)، ومسلم: كتاب الزهد، (٢٩٦١)، من حديث: عمرو بن عوف الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزهد، (٢٩٦٢).

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا**».

قَالُوا: «وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللهِ؟».

قَالَ: «**بَرَكَاتُ الْأَرْضِ**».

«أَرَادَ بِزَهْرَةِ الدُّنْيَا حُسْنَهَا وَبَهْجَتَهَا، وَبِبَرَكَاتِ الْأَرْضِ نَمَاءَهَا وَمَا يَخْرُجُ مِنْ نَبَاتِهَا»(٢).

«**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا**».

قَالُوا: «وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللهِ؟».

قَالَ: «**بَرَكَاتُ الْأَرْضِ**».

قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللهِ! وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟».

قَالَ: «**لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ؛ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ**».

«**إِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ**»(١) أَيْ: يُقَارِبُ الْقَتْلَ(٢).

---

(١) أخره البخاري: كتاب الرقاق: باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، (٦٤٢٧)، ومسلم: كتاب الزكاة: باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا، (١٠٥٢).

(٢) «**النهاية في غريب الحديث**» لابن الأثير: خضر، (٢/ ٤١).

(١) «**يُلِمُّ**» بضم أوله، وكسر ثانيه، من الإلمام، وهو: القرب.

(٢) «**مشارق الأنوار**»: لمم، (١/ ٣٥٨)، وشرح النووي علىٰ مسلم: (٧/ ١٤١).

«**إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ**»: **قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النِّهَايَةِ»**(١): «الْخَضِرُ -بِكَسْرِ الضَّادِ-: نَوْعٌ مِنَ الْبُقُولِ لَيْسَ مِنْ أَحْرَارِهَا وَجَيِّدِهَا، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ**»؛ فَهَذَا مَثَلٌ لِلْمُقْتَصِدِ؛ ذَلِكَ أَنَّ الْخَضِرَ لَيْسَ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ وَجَيِّدِهَا الَّتِي يُنْبِتُهَا الرَّبِيعُ بِتَوَالِي أَمْطَارِهِ فَتَحْسُنُ وَتَنْعُمُ، وَلَكِنَّهُ مِنَ الْبُقُولِ الَّتِي تَرْعَاهَا الْمَوَاشِي بَعْدَ هَيْجِ الْبُقُولِ وَيُبْسِهَا؛ حَيْثُ لَا تَجِدُ سِوَاهَا، فَلَا تَرَىٰ الْمَاشِيَةَ تُكْثِرُ مِنْ أَكْلِهَا، وَلَا تَسْتَمْرِؤُهَا.

فَضَرَبَ آكِلَةَ الْخَضِرِ مِنَ الْمَوَاشِي مَثَلًا لِمَنْ يَقْتَصِدُ فِي أَخْذِ الدُّنْيَا وَجَمْعِهَا، وَلَا يَحْمِلُهُ الْحِرْصُ عَلَىٰ أَخْذِهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا، فَهُوَ بِنَجْوَةٍ مِنْ وَبَالِهَا كَمَا نَجَتْ آكِلَةُ الْخَضِرِ؛ فَإِنَّهَا تَأْكُلُ حَتَّىٰ إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا؛ اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ، ثُمَّ اجْتَرَّتْ -اجْتَرَّ الْبَعِيرُ؛ الْجِرَّةُ: مَا يُخْرِجُهُ الْبَعِيرُ مِنْ بَطْنِهِ لِيَمْضُغَهُ، ثُمَّ يَبْلَعُهُ-، ثُمَّ اجْتَرَّتْ وَبَالَتْ وَثَلَطَتْ -أَيْ: خَرَجَ رَجِيعُهَا عَفْوًا مِنْ غَيْرِ مَشَقَّةٍ؛ لِاسْتِرْخَاءِ ذَاتِ بَطْنِهَا، فَيَبْقَىٰ نَفْعُهَا، وَيَخْرُجُ فُضُولُهَا، وَلَا يَتَأَذَّىٰ بِهَا-، وَثَلَطَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ».

«**إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ؛ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ؛ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ**».

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ(١): «فِيهِ مَثَلَانِ، ضَرَبَ أَحَدَهُمَا لِلْمُفْرِطِ فِي جَمْعِ الدُّنْيَا، وَمَنْعِ مَا جَمَعَ مِنْ حَقِّهِ، وَأَمَّا الْمَثَلُ الْآخَرُ؛ فَضَرَبَهُ لِلْمُقْتَصِدِ فِي جَمْعِ الْمَالِ، وَبَذْلِهِ فِي حَقِّهِ».

---

(١) «**النهاية في غريب الحديث**»: خضر، (٢/ ٤٠).

(١) «**تهذيب اللغة**»: (٤/ ٢٢٩).

وَحَقِيقَةُ الِابْتِلَاءِ بِالْمَالِ كَسَائِرِ أُمُورِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.. وَاضِحَةٌ مُقَرَّرَةٌ فِي كِتَابِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ﴾ [الملك: ٢]. (*).

الْحَيَاةُ الِابْتِلَاءُ، وَالِابْتِلَاءُ الْحَيَاةُ بِلَا فَارِقٍ كَبِيرٍ وَلَا صَغِيرٍ، وَالْحَيَاةُ ابْتِلَاءٌ فِي جُمْلَتِهَا وَفِي تَفْصِيلَاتِهَا.

وَالْحَيَاةُ فِي جَمِيعِ لَحَظَاتِهَا وَفِي جَمِيعِ جُزْئِيَّاتِهَا ابْتِلَاءٌ؛ إِمَّا بِالْخَيْرِ وَإِمَّا بِالشَّرِّ، إِمَّا بِالذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي وَإِمَّا بِالطَّاعَاتِ وَالْقُرُبَاتِ.

الْحَيَاةُ كُلُّهَا ابْتِلَاءٌ، وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ مِنْ أَجْلِ هَذَا الِابْتِلَاءِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَبْتَلِيَ الْإِنْسَانَ وَيَمْتَحِنَهُ وَيَخْتَبِرَهُ؛ لِيَعْرِفَ عَزْمَهُ وَصَبْرَهُ، وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي ضَمِيرِهِ، وَيَسْتَخْرِجَ مَكْنُونَ فُؤَادِهِ وَمَا فِي نَفْسِهِ؛ لِيَعْلَمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الصَّادِقَ مِنَ الْكَاذِبِ، وَيَعْلَمَ الْمُؤْمِنَ الطَّائِعَ مِنَ الْمُنْحَرِفِ الْفَاجِرِ؛ لِيُثِيبَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَىٰ مَا قَدَّمُوا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ مِنْ غَيْرِ مَا حَيْفٍ وَلَا ظُلْمٍ، تَعَالَىٰ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

مَفْهُومُ الْحَيَاةِ الِابْتِلَاءُ، وَالِابْتِلَاءُ الْحَيَاةُ. (*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الدُّنْيَا دَارُ ابْتِلَاءٍ» (الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ: مَفْهُومُ الْحَيَاةِ وَالِابْتِلَاءِ) - الثُّلَاثَاءُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٦هـ| ٤-١٠-٢٠٠٥م.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وَلَنُعَامِلَنَّكُمْ -أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ مُعَامَلَةَ الْمُخْتَبِرِ لَكُمْ، وَنَأْمُرَكُمْ بِالْجِهَادِ؛ حَتَّىٰ يَتَمَيَّزَ الْمُجَاهِدُونَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ بِحَسَبِ دَرَجَاتِهِمْ وَمَرَاتِبِهِمْ مِنْ غَيْرِ الْمُجَاهِدِينَ، وَيَتَبَيَّنَ الصَّابِرُونَ عَلَىٰ اخْتِلَافِ دَرَجَاتِهِمْ وَمَرَاتِبِهِمْ مِنْ غَيْرِ الصَّابِرِينَ ذَوِي الْهَلَعِ وَالْجَزَعِ، وَنُظْهِرَ أَخْبَارَكُمْ وَنَكْشِفَهَا؛ لِيَتَبَيَّنَ مَنْ يَأْبَىٰ الْقِتَالَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَىٰ الْجِهَادِ.(*).

وَلِذَا تَرَىٰ النَّاسَ مَعَ الْمَالِ عَلَىٰ أَصْنَافٍ؛ بَيْنَ مُنْفِقٍ وَمُمْسِكٍ، وَمُسْرِفٍ وَمُقَتِّرٍ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّيٓ إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠].(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [محمد: ٣١].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

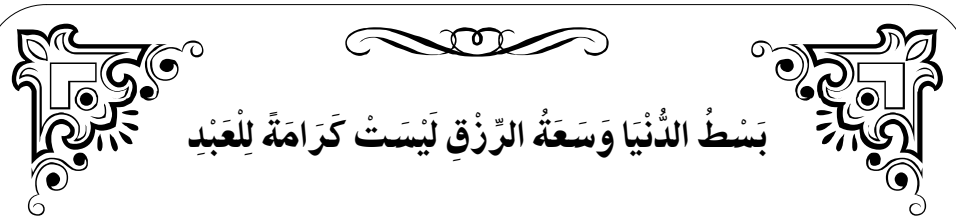

بَسْطُ الدُّنْيَا وَسَعَةُ الرِّزْقِ لَيْسَتْ كَرَامَةً لِلْعَبْدِ

لَقَدْ أَنْكَرَ رَبُّنَا -جَلَّ جَلَالُهُ- عَلَىٰ أَقْوَامٍ تَوَهَّمُوا أَنَّ بَسْطَ الدُّنْيَا وَسَعَةَ الرِّزْقِ دَلِيلٌ عَلَىٰ كَرَامَةِ اللهِ لَهُمْ، وَأَنَّ الِابْتِلَاءَ بِالْفَقْرِ دَلِيلٌ عَلَىٰ هَوَانِ الْمَرْءِ عَلَىٰ رَبِّهِ، فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَأَمَّا ٱلْإِنسَٰنُ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكْرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَهَٰنَنِ ﴿١٦﴾ كَلَّا﴾ [الفجر: ١٥-١٧] أَيْ: «لَمْ أَبْتَلِهِ بِالْغِنَىٰ لِكَرَامَتِهِ، وَلَمْ أَبْتَلِهِ بِالْفَقْرِ لِهَوَانِهِ، إِنَّمَا يُكْرِمُ الْمَرْءَ بِطَاعَتِهِ، وَيُهِينُهُ بِمَعْصِيَتِهِ»، كَمَا قَالَ الْبَغَوِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ»(١).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ﴿٥٥﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥-٥٦] «يَعْنِي: أَيَظُنُّ هَؤُلَاءِ الْمَغْرُورُونَ أَنَّ مَا نُعْطِيهِمْ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ لِكَرَامَتِهِمْ عَلَيْنَا، وَمَعَزَّتِهِمْ عِنْدَنَا؟! كَلَّا؛ لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا يَزْعُمُونَ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿وَقَالُوا۟ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٣٥﴾ قُلْ إِنَّ رَبِّى يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: ٣٥-٣٦].

﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ﴿٥٥﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥-٥٦].

---

(١) «معالم التنزيل»: (٨/ ٤٢١).

أَخْطَئُوا وَخَابَ رَجَاؤُهُمْ، بَلْ إِنَّمَا نَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِمُ اسْتِدْرَاجًا وَإِنْظَارًا وَإِمْلَاءً لَهُمْ؛ لِذَلِكَ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿بَل لَّا يَشْعُرُونَ﴾»[1].

وَقَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا۟ وَهُمْ فِى ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].(*).

❀❀❀

(١) «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير: (٥/ ٤٧٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

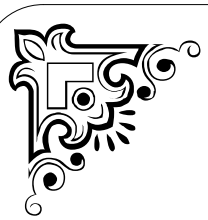

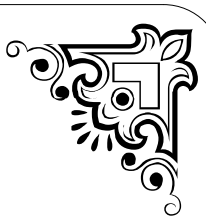

نِعْمَةُ الْمَالِ

إِنَّ الْمَالَ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ نِعَمِ اللهِ ﷻ؛ فَهُوَ عَصَبُ الْحَيَاةِ، وَرَكِيزَةُ تَحْقِيقِ الْعَيْشِ الْكَرِيمِ، وَالرُّقِيِّ إِلَى مَدَارِجِ التَّقَدُّمِ، كَمَا أَنَّهُ مِنْ وَسَائِلِ تَحْقِيقِ بَعْضِ الْعِبَادَاتِ؛ كَالزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ؛ حَيْثُ يَقُولُ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤-٢٥].

وَقال تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن رِّبٗا لِّيَرۡبُوَاْ فِيٓ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرۡبُواْ عِندَ ٱللَّهِۖ وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن زَكَوٰةٖ تُرِيدُونَ وَجۡهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُضۡعِفُونَ﴾ [الروم: ٣٩].(*).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ لِمَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»(٢). (*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «زَكَاةُ الْحُبُوبِ وَالثِّمَارِ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٦هـ| ١ من مايو ٢٠١٥ م.

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (الإِيمَانُ، ٢: ١، رَقْمَ ٨)، وَمُسْلِمٌ (الإِيمَانُ، ٥: ١، رَقْمَ ١٦)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «شَرْحُ الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ -مُجْمَلُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ: الزَّكَاةُ-» - (مُحَاضَرَة ٢٢)، الِاثْنَيْن ٣ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٧هـ| ٥-٩-٢٠١٦م.

وَالْمَالُ وَسِيلَةٌ، لَا غَايَةٌ، إِذَا اسْتُخْدِمَ فِي الصَّلَاحِ كَانَ نِعْمَةً، وَإِذَا اسْتُخْدِمَ فِي الْفَسَادِ كَانَ نِقْمَةً؛ فَعَنْ **عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ** رضي الله عنه **يَقُولُ**: بَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ عَلَيَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي، ثُمَّ آتِيَهُ، فَفَعَلْتُ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ إِلَيَّ الْبَصَرَ ثُمَّ طَأْطَأَ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا عَمْرُو! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَىٰ جَيْشٍ فَيُغْنِمَكَ اللهُ، وَأَرْغَبَ لَكَ رَغْبَةً مِنَ الْمَالِ صَالِحَةً**».

قُلْتُ: «إِنِّي لَمْ أُسْلِمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ، إِنَّمَا أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ؛ فَأَكُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

فَقَالَ: «**يَا عَمْرُو! نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ**»(١).

هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ.

قَوْلُ عَمْرٍو: «**أَمَرَنِي أَنْ آخُذَ عَلَيَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي**»: أَنْ أُعِدَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي.

قَوْلُهُ رضي الله عنه: «**فَصَعَّدَ**» أَيْ: رَفَعَ إِلَيَّ الْبَصَرَ، «**ثُمَّ طَأْطَأَ**» أَيْ: خَفَضَ.

قَوْلُهُ ﷺ: «**فَيُغْنِمَكَ اللهُ**» أَيْ: يُعْطِيَكَ اللهُ الْغَنِيمَةَ.

---

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (١٠٦١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢١٨٨)، وَأَحْمَدُ فِي «الْفَضَائِلِ» (١٧٤٥)، وَفِي «الْمُسْنَدِ» (١٧٧٦٣) (١٧٧٦٤) (١٧٨٠٢)، وَأَبُو يَعْلَىٰ (٧٣٣٦)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «الْمُشْكِلِ» (٦٠٥٦) (٦٠٥٧)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ» (١٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٢١٠) (٣٢١١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٣١٨٩) (٩٠١٢)، وَالْحَاكِمُ (٣١٣٠) (٢٩٢٦)، مِنْ طَرِيقِ: مُوسَىٰ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٢٢٩).

قَوْلُهُ: «**أَرْغَبُ لَكَ رَغْبَةً**» أَيْ: أُعْطيكَ دَفْعَةً مِنَ الْمَالِ صَالِحَةً.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ**» أَيْ: نِعْمَ الْمَالُ الْحَلَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يُنْفِقُهُ فِي حَاجَتِهِ، ثُمَّ فِي ذَوِي رَحِمِهِ وَأَقَارِبِهِ الْفُقَرَاءِ، ثُمَّ فِي أَعْمَالِ الْبِرِّ.. «**لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ**»: الَّذِي يُرَاعِي حَقَّ اللهِ، وَحَقَّ عِبَادِ اللهِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ -عِبَادَ اللهِ- الْعَمَلُ عَلَىٰ تَحْسِينِ الْمُسْتَوَىٰ الِاقْتِصَادِيِّ لِلْفَرْدِ وَالْأُمَّةِ عَلَىٰ السَّوَاءِ، وَعَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ: بِـ«**الْمَالِ الصَّالِحِ**»؛ وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ -الَّذِي رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَغَيْرُهُ-: «**وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي**»(١).

وَفِيهِ: بَيَانُ قِيمَةِ الْمَالِ الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ، وَمَا أَشَدَّ الْحَاجَةَ إِلَىٰ ذَلِكَ فِي زَمَانِنَا؛ لِتَقْوِيَةِ الْمُسْلِمِينَ وَالْأُمَّةِ؛ وَلِإِعْدَادِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَهْلِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ.

لَقَدْ جَعَلَ اللهُ -تَعَالَىٰ- الْمَالَ لِمَعَاشِ الْعِبَادِ، وَلِصَلَاحِ دِينِهِمْ، فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا**﴾ [النساء: ٥] أَيْ: لِمَعَاشِكُمْ، وَصَلَاحِ دِينِكُمْ.(*).

---

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٩٤٠١)، وَأَحْمَدُ (٥١١٤) (٥١١٥) (٥٦٦٧)، وَالدَّيْنُورِيُّ فِي «الْمُجَالَسَةِ» (١٤٧)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ» (١١٠٤)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٢١٦)، وَتَمَّامٌ فِي «الْفَوَائِدِ» (٧٧٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» (١١٥٤)، مِنْ طَرِيقِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ الْجَرْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، بِهِ.

وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (١٢٦٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ مِن: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص: ١٣٢٨-١٣٣٢).

«وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ؛ رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ**»[(١)]؛ فَجَعَلَ الْغِنَىٰ مَعَ الْإِنْفَاقِ بِمَنْزِلَةِ الْقُرْآنِ مَعَ الْقِيَامِ بِهِ.

وَقَدْ سَمَّىٰ -سُبْحَانَهُ- الْمَالَ خَيْرًا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، وَأَخْبَرَ رَسُولُ اللهِ أَنَّ «**الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ**»[(٢)]، وَإِنَّمَا يَأْتِي بِالشَّرِّ مَعْصِيَةُ اللهِ فِي الْخَيْرِ، لَا نَفْسُهُ.

وَأَعْلَمَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ جَعَلَ الْمَالَ قِوَامًا لِلْأَنْفُسِ، وَأَمَرَ بِحِفْظِهَا، وَنَهَىٰ أَنْ يُؤْتَىٰ السُّفَهَاءَ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْأَوْلَادِ، وَغَيْرِهِمْ، وَمَدَحَهُ النَّبِيُّ بِقَوْلِهِ: «**نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ مَعَ الْمَرْءِ الصَّالِحِ**»[(١)].

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ١٦٥، رقم ٧٣)، ومسلم: (١/ ٥٥٩، رقم ٨١٦)، من حديث: عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٤٨-٤٩، رقم ٢٨٤٢)، ومسلم: (٢/ ٧٢٧، رقم ١٠٥٢)، من حديث: أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه.

(١) أخرجه أحمد: (٤/ ١٩٧ و٢٠٢)، والبخاري في «**الأدب**»: (ص٨٤، رقم ٢٩٩)، وابن حبان: (٨/ ٦-٧، رقم ٣٢١٠ و٣٢١١)، والحاكم: (٢/ ٣ و٢٣٦)، من حديث: عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه.

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه الألباني في «**غاية المرام**»: (ص٢٦١-٢٦٢، رقم ٤٥٤).

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُرِيدُ جَمْعَ الْمَالِ مِنْ حِلِّهِ، يَكُفُّ بِهِ وَجْهَهُ عَنِ النَّاسِ، وَيَصِلُ بِهِ رَحِمَهُ، وَيُعْطِي حَقَّهُ»(١).

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ: «كَانُوا يَرَوْنَ السَّعَةَ عَوْنًا عَلَىٰ الدِّينِ»(٢).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: «نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَىٰ التُّقَىٰ الْغِنَىٰ»(١).

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «الْمَالُ فِي زِمَانِنَا هَذَا سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ»(٢).

---

(١) أخرجه حرب الكرماني في «**المسائل**»: (٣/ ١٢٠٦، رقم ١٩٥٢)، وابن أبي الدنيا في «**إصلاح المال**» ضمن موسوعته الحديثية: (١/ ٣٢٥-٣٢٦، رقم ٥٣ و٥٤)، والآجري في «**الحث علىٰ التجارة**»: (ص٨٠-٨٢، رقم ٥١ و٥٢)، وأبو نعيم في «**الحلية**»: (٢/ ١٧٣)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٢/ ٤٤٨)، بإسناد صحيح.

وفي رواية عنه: «يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يُحِبَّ حِفْظَ الْمَالِ فِي غَيْرِ إِمْسَاكٍ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُرُوءَةِ: يَكُفُّ بِهِ وَجْهَهُ، وَيُكْرِمُ نَفْسَهُ، وَيَصِلُ مِنْهُ رَحِمَهُ».

(٢) أخرجه أحمد في «**العلل**» رواية ابنه عبد الله: (١/ ٤٤٥، رقم ٩٩٩) و(٣/ ٦٩، رقم ٤٢١٠)، ومن طريقه: الآجري في «**الحث علىٰ التجارة**»: (ص٧٣، رقم ٤٥)، وأبو القاسم البغوي في «**حديث ابن الجعد**»: (ص٧٤، رقم ٣٩٩)، وأبو نعيم في «**الحلية**»: (٤/ ٣٤٠)، بإسناد صحيح.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «**إصلاح المال**» ضمن موسوعته الحديثية: (١/ ٣٢٦، رقم ٥٦)، والبغوي في «**حديث ابن الجعد**»: (ص٢٥٥، رقم ١٦٨٧)، وابن حبان في «**روضة العقلاء**»: (ص٢٢٤-٢٢٥)، والدارقطني في «**جزء أبي الطاهر**»: (ص٥٢، رقم ١٥٨)، وأبو نعيم في «**الحلية**»: (٣/ ١٤٩)، بإسناد صحيح، وقال مكحول بنحوه.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «**إصلاح المال**» ضمن موسوعته: (١/ ٣٢٩ و٣٣١، رقم ٧٦ و٨٤)، والآجري في «**الحث علىٰ التجارة**»: (ص٥٠، رقم ٢٠)، وأبو نعيم في «**الحلية**»: (٦/ ٣٨١)، بإسناد صحيح.

وفي رواية عنه: «كَانَ الْمَالُ فِيمَا مَضَىٰ يُكْرَهُ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَهُوَ تُرْسُ الْمُؤْمِنِ».

وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ: «مَا كَانَ الْمَالُ فِي زَمَانٍ مُنْذُ خُلِقَتِ الدُّنْيَا أَنْفَعَ مِنْهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ»(١)، وَالْخَيْرُ كَالْخَيْلِ؛ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَىٰ رَجُلٍ وِزْرٌ(٢).

وَقَدْ جَعَلَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- الْمَالَ سَبَبًا لِحِفْظِ الْبَدَنِ، وَحِفْظُهُ سَبَبٌ لِحِفْظِ النَّفْسِ الَّتِي هِيَ مَحَلُّ مَعْرِفَةِ اللهِ، وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَتَصْدِيقِ رُسُلِهِ، وَمَحَبَّتِهِ، وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ؛ فَهُوَ سَبَبُ عِمَارَةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَإِنَّمَا يُذَمُّ مِنْهُ مَا اسْتُخْرِجَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِهِ، وَصُرِفَ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، وَاسْتَعْبَدَ صَاحِبَهُ، وَمَلَكَ قَلْبَهُ، وَشَغَلَهُ عَنِ اللهِ وَالدَّارِ الْآخِرَةِ، فَيُذَمُّ مِنْهُ مَا يَتَوَسَّلُ بِهِ صَاحِبُهُ إِلَىٰ الْمَقَاصِدِ الْفَاسِدَةِ، أَوْ شَغَلَهُ عَنِ الْمَقَاصِدِ الْمَحْمُودَةِ، فَالذَّمُّ لِلْجَاعِلِ، لَا لِلْمَجْعُولِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ**»(١)؛ فَذَمَّ عَبْدَهُمَا دُونَهُمَا»(٢).(*).

---

(١) أخرجه ابن حبان في «**روضة العقلاء**»: (ص٢٥٣)، بإسناد صحيح، وبنحوه أخرجه أبو نعيم في «**الحلية**»: (٦/ ٣٨٠) عن يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: «مَا كَانَتِ الْعِدَّةُ -أَيِ: الْمَالُ الْمُعَدُّ- فِي زَمَانٍ أَصْلَحَ مِنْهَا فِي هَذَا الزَّمَانِ».

(٢) أخرج البخاري في «**الصحيح**»: (٥/ ٤٥-٤٦، رقم ٢٣٧١)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٦٨٠-٦٨٣، رقم ٩٨٧)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَلِرَجُلٍ وِزْرٌ**،...» الحديث.

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٨١، رقم ٢٨٨٦ و ٢٨٨٧)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(**تَعِسَ**) بِكَسْرِ الْعَيْنِ، وَيَجُوزُ الْفَتْحُ: (تَعَس)، أَي: هلك وشقي وبَعُد، والمراد الدعاء عليه بالهلاك والشقاء والإبعاد، انظر: «**فتح الباري**» لابن حجر: (١١/ ٢٥٤).

(٢) «**عدة الصابرين**»: (ص٤٩٢-٥٠٠)، باختصار.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ عِدَّةِ الصَّابِرِينَ وَذَخِيرَةِ الشَّاكِرِينَ» (الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ)، الْأَحَدُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٨هـ| ٢٦-٨-٢٠٠٧م.

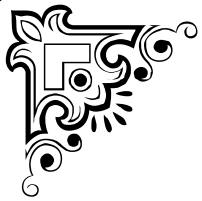

مِنْ أَبْوَابِ إِنْفَاقِ الْمَالِ الضَّرُورِيَّةِ

إِنَّ إِنْفَاقَ الْأَمْوَالِ فِي طَاعَةِ اللهِ لَهُ أَبْوَابٌ كَثِيرَةٌ، فَمِنْ ذَلِكَ: إِنْفَاقُ الْأَمْوَالِ فِي الزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ يُنْفِقَ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ، وَمِنَ الْإِنْفَاقِ فِي طَاعَةِ اللهِ: أَنْ يُنْفِقَ الْإِنْسَانُ عَلَى أَهْلِهِ؛ مِنَ الزَّوْجَاتِ، وَالْأُمَّهَاتِ، وَالْآبَاءِ، وَالْأَوْلَادِ، وَغَيْرِهِمْ؛ فَإِنَّ الْإِنْفَاقَ عَلَيْهِمْ طَاعَةٌ للهِ وَبِرٌّ وَأَجْرٌ(١)؛ فَقَدْ رَوَىٰ أَبُو جُحَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آخَىٰ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَذَهَبَ سَلْمَانُ لِزِيَارَةِ أَخِيهِ؛ فَلَمْ يَجِدْهُ، وَوَجَدَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً -يَعْنِي: فِي ثِيَابِ الْمِهْنَةِ-؛ كَأَنَّهَا لَيْسَتْ بِذَاتِ بَعْلٍ.

فَقَالَ لَهَا: مَا هَذَا يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟!

فَقَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا.

فَكَنَّتْ عَنِ اعْتِزَالِهِ إِيَّاهَا، وَعَدَمِ قُرْبَانِهِ مِنْهَا بِهَذِهِ اللُّغَةِ الشَّفِيفَةِ الَّتِي لَا تَخْدِشُ، وَلَا يَفْعَلُ فِعْلَهَا النَّسِيمُ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَخَاكَ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا.

فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه؛ قَدَّمَ إِلَيْهِ -يَعْنِي: إِلَىٰ سَلْمَانَ- طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ.

---

(١) مختصر من خطبة: «تنوع إنفاق المال» للعلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله.

فَقَالَ رضي الله عنه: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّىٰ تَأْكُلَ.

قَالَ رضي الله عنه: إِنِّي صَائِمٌ.

قَالَ رضي الله عنه: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّىٰ تَأْكُلَ.

فَأَكَلَ مَعَهُ، وَبَقِيَ مَعَهُ حَتَّىٰ صَلَّيَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَلَمَّا رَجَعَا؛ قَامَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِكَيْ يُصَلِّيَ.

فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ رضي الله عنهما: نَمْ، فَنَامَ.

ثُمَّ قَامَ لِيُصَلِّيَ، فَقَالَ: نَمْ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ فِي السَّحَرِ الْأَعْلَىٰ قَالَ: الْآنَ فَقُمْ، فَصَلَّيَا مَا شَاءَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُصَلِّيَا، ثُمَّ أَخْبَرَهُ سَلْمَانُ رضي الله عنه بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي صَدَّقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ «**إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا؛ فَآتِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ**».

فَلَمَّا أَخْبَرَ بِهَا أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ قَالَ: «**صَدَقَ سَلْمَانُ**»(١). فَاعْتَمَدَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

بَلْ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ بِهَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما، وَكَانَ أَبُوهُ قَدْ زَوَّجَهُ، فَلَمْ يَكْشِفْ لِأَهْلِهِ سِتْرًا، ثُمَّ ذَهَبَ عَمْرٌو رضي الله عنه؛ لِيَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُ، ثُمَّ أَعْلَمَ النَّبِيَّ ﷺ بِحَالِهِ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٨، و٦١٣٩)، من حديث: أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِبَدَنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِزَوْرِكَ** -أَيْ: لِضِيفَانِكَ وَزَائِرِيكَ- **عَلَيْكَ حَقًّا؛ فَآتِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ**»(١).

فَدِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ إِذَا الْتَزَمَهُ الْإِنْسَانُ بِبَصِيرَةٍ وَوَعْيٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَجِدَ نَصَبًا فِي الْأَخْذِ بِهِ، وَفِي الْعَمَلِ بِتَعَالِيمِهِ.(*).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه **قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ** ﷺ **بِصَدَقَةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ**: «عِنْدِي دِينَارٌ».

قَالَ: «**أَنْفِقْهُ عَلَىٰ نَفْسِكَ**».

قَالَ: «عِنْدِي آخَرُ».

قَالَ: «**أَنْفِقْهُ عَلَىٰ زَوْجَتِكَ**».

قَالَ: «عِنْدِي آخَرُ».

قَالَ: «**أَنْفِقْهُ عَلَىٰ خَادِمِكَ، ثُمَّ أَنْتَ أَبْصَرُ**»(١). الْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٧٥، و١٩٧٧، و٦١٣٤)، ومسلم (١١٥٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «عَقَائِدُ الْكُفْرِ تَغْزُو الشَّبَابَ» - خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ٥ جُمَادَىٰ الْآخِرَة ١٤٣٠ هـ| ٢٩- ٥- ٢٠٠٩م.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٦٩١)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٥٣٥)، وَفِي «الْكُبْرَىٰ» (٢٣٢٧) (٩١٣٧)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢/ ٦٣) (٢٠٩) «تَرْتِيبُ السِّنْدِيِّ»، وَالْحُمَيْدِيِّ (١٢١٠)، وَأَحْمَدُ (٧٤١٩) (١٠٠٨٦)، وَالْبَزَّارُ (٨٤٩٠)، وَأَبُو يَعْلَىٰ (٦٦١٦)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي

«**بِصَدَقَةٍ**»: الْمُرَادُ بِهَا هَاهُنَا: النَّفَقَةُ.

«**أَنْتَ أَبْصَرُ**» أَيْ: أَنْتَ أَدْرَىٰ بِذَوِي قُرْبَاكَ؛ فَقَدِّمِ الْأَحْوَجَ مِنْهُمْ فَالْأَحْوَجَ، فَرَتَّبَ ﷺ أَوْلَوِيَّةَ النَّفَقَاتِ، وَبَيَّنَ أَهَمِّيَّتَهَا، فَأَعْظَمُهَا نَفَقَةُ الْمَرْءِ عَلَىٰ قَضَاءِ حَاجَتِهِ، ثُمَّ عَلَىٰ الزَّوْجَةِ، ثُمَّ عَلَىٰ الْمَمْلُوكِ -الْخَادِمِ-، ثُمَّ أَنْتَ أَبْصَرُ.

هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ تَوْجِيهٌ وَتَعْلِيمٌ لِلسَّائِلِ أَيْنَ يَضَعُ صَدَقَتَهُ؛ إِذْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَنْفِقْهُ عَلَىٰ نَفْسِكَ**» يَعْنِي: ابْدَأْ بِنَفْسِكَ؛ فَإِنَّ الْبَدْءَ بِالنَّفْسِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْبَدْءِ بِالْغَيْرِ؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الْمَالِ الَّذِي يَمْلِكُهُ يَبْدَأُ بِنَفْسِهِ، فَيَسْتَغْنِي عَنِ النَّاسِ، وَيَكُونُ لَهُ الْأَجْرُ.

ثُمَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِالنَّفَقَةِ الزَّوْجَةُ الَّتِي هِيَ تَحْتَ يَدِهِ، وَنَفَقَتُهَا مِنَ الْوَاجِبَاتِ عَلَيْهِ، لَا عَلَىٰ أَبَوَيْهَا، وَلَا عَلَىٰ أَقَارِبِهَا، فَيَبْدَأُ بِنَفْسِهِ، ثُمَّ بِزَوْجَتِهِ، ثُمَّ بِوَالِدَيْهِ، ثُمَّ بِأَوْلَادِهِ، وَهَكَذَا الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ، فَإِذَا كَثُرَ الْمَالُ بِيَدِهِ؛ فَيَتَوَسَّعُ فِي الصَّدَقَاتِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا زَادَ عَنْ نَفَقَةِ الْأَقَارِبِ، قَالَ: «**أَنْتَ أَبْصَرُ**» أَيْ: تَضَعُهُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَكُونُ لَكَ فِيهِ الْأَجْرُ.(*).

=

«الْمُشْكِلِ» (٥٤٨٣) (٥٤٨٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٣٣٧) (٤٢٣٣) (٤٢٣٥)، وَالْحَاكِمُ (١٥١٤)، مِنْ طَرِيقِ: مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (٨٩٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِن: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص: ٩٢٦-٩٢٨).

إِنَّ إِطْعَامَكَ زَوْجَتَكَ وَوَلَدَكَ صَدَقَةٌ؛ فَعَنِ الْمِقْدَامِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ وَزَوْجَتَكَ وَخَادِمَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ**»(١).

هَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَىٰ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ فَضَائِلِ الْإِسْلَامِ وَمَحَاسِنِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَا أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ نَفْسِكَ مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا تَنْتَفِعُ بِهِ يَكُونُ لَكَ فِيهِ صَدَقَةٌ، وَهَكَذَا مَا أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ مَنْ تَحْتَ يَدِكَ؛ مِنْ زَوْجَةٍ، وَابْنٍ، وَخَادِمٍ، وَمَمْلُوكٍ لَكَ فِيهِ صَدَقَاتٌ، وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ النِّيَّةِ.

إِنَّ مَا أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ نَفْسِكَ -أَيُّهَا الْمُسْلِمُ-، وَعَلَىٰ أَهْلِكَ، وَعَلَىٰ مَمْلُوكِكَ، وَعَلَىٰ الْأَجِيرِ الْخَادِمِ، وَالْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ صَدَقَةٌ، كُلُّ مَا أَنْفَقْتَهُ فَلَكَ فِيهِ صَدَقَاتٌ.

وَهَذَا مِنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ وَفَضَائِلِهِ، وَمِنْ رَحْمَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَيَحْتَاجُ هَذَا إِلَىٰ النِّيَّةِ، أَيْ: أَنْ تَنْوِيَهُ نِيَّةً عَامَّةً فِي كُلِّ مَا أَنْفَقْتَ مِنْ مَالِكَ فِي وُجُوهِ الْحَلَالِ، وَمِنْ ذَلِكَ: الْمَطْعَمُ وَالْمَشْرَبُ، وَالْمَسْكَنُ، وَالْمَرْكَبُ.. تَحْتَسِبُهُ؛ فَلَكَ فِيهِ صَدَقَاتٌ جَارِيَةٌ.

وَهَكَذَا إِذَا قَدَّمْتَ إِحْسَانًا تَحْتَسِبُ فِيهِ الْأَجْرَ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَفِي الْحَدِيثِ: «**لَا أَجْرَ إِلَّا عَن حِسْبَةٍ**»(١) أَيْ: لِمَنْ يَحْتَسِبُ، وَهُوَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ:

---

(١) أَخْرَجَهُ ابن ماجه (٢١٣٨)، وأحمد (١٧١٧٩، و١٧١٩١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٢، و١٩٥)، وصحح إسناده الألباني في «الصحيحة» (٤٥٢).

(١) أخرجه البيهقي في «الكبرىٰ» (١/ رقم ١٧٩)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (رقم ٦٨٦)، من حديث: أَنَسٍ رضي الله عنه، بلفظ: «**لَا عَمَلَ لِمَنْ لَا نِيَّةَ لَهُ، وَلَا أَجْرَ لِمَنْ لَا**
=

«**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»(١) أَيْ: تَنْوِي إِذَا قُدِّمَ لَكَ الطَّعَامُ مِنْ حَلَالٍ؛ أَنْ تَنْوِيَ فِي هَذَا الطَّعَامِ أَنَّكَ تُحْسِنُ بِهِ إِلَىٰ نَفْسِكَ، وَتَتَقَوَّىٰ بِهِ عَلَىٰ طَاعَةِ اللهِ، وَقَضَاءِ حَاجَاتِكَ الْمُبَاحَةِ وَالشَّرْعِيَّةِ، فَيَكُونَ لَكَ فِي هَذَا الطَّعَامِ أَجْرٌ.

وَهَذَا تَكَرُّمٌ مِنَ اللهِ ﷻ، وَإِحْسَانٌ وَإِفْضَالٌ، وَهَكَذَا كُلُّ مَنْ أَكَلَ مِنْ مَائِدَتِكَ، وَكُلُّ مَنْ شَرِبَ مِمَّا كَسَبَتْ يَدُكَ لَكَ فِيهِ أَجْرٌ.

وَهَذَا جَاءَ مُوَضَّحًا فِي الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ رَحْمَةٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِهَذَا الْمُسْلِمِ الضَّعِيفِ، وَأَنَّ هَذَا الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ -ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَىٰ- لَا يَضِيعُ مِنْ عَمَلِهِ شَيْءٌ أَبَدًا؛ حَتَّىٰ هَذَا الشَّيْءُ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهِ، وَيَحْفَظُ صِحَّتَهُ وَبِنْيَتَهُ، وَيَحْفَظُ وَلَدَهُ.. لَهُ فِيهِ الْأُجُورُ الْمُضَاعَفَةُ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَىٰ سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ(١). (*).

=

حِسْبَةً لَهُ»، وأخرجه الديلمي في «الفردوس بمأثور الخطاب» (٧٨٩٤، و٧٩٧٥)، من حديث: أبي ذر رضي الله عنه، وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (رقم ١٥٢)، بإسناد لا بأس به، عن القاسم بن عبد الرحمن الشامي، مرسلا،...، به.

والحديث صححه بشواهده الألباني في «الصحيحة» (٢٤١٥).

(١) أخرجه البخاري (رقم ١، و٥٤)، ومواضع، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

(١) «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- (١/ ٩١٨-٩٢١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِن: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص: ٩١٨- ٩٢١).

إِنَّ الْمَرْءَ يُؤْجَرُ عَلَىٰ إِنْفَاقِهِ فِي بَيْتِهِ، كَمَا رَوَىٰ ذَلِكَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ** -يعني عِتْقًا-، **وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ؛ أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ**». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ(١).

هَذَا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، لَا أَنْ يَكُونَ مَتَاعًا زَائِدًا مَعَ حَاجَةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَىٰ هَذَا الدِّينَارِ الَّذِي يُنْفَقُ فِي تَرَفٍ، وَيُوضَعُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ.(*).

❀❀❀

(١) أخرجه مسلم (٩٩٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَة: «حُقُوقُ الزَّوجَةِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩هـ| ٥- ٩- ٢٠٠٨م.

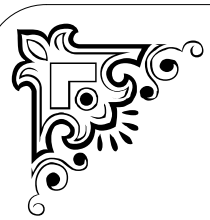

التَّرْغِيبُ فِي إِنْفَاقِ الْمَالِ فِي وُجُوهِ الْخَيْرِ

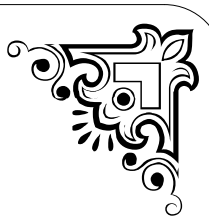

«لَقَدْ رَغَّبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْإِنْفَاقِ فِي وُجُوهِ الْخَيْرِ كَرَمًا، وَرَهَّبَ مِنَ الْإِمْسَاكِ وَالِادِّخَارِ شُحًّا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللهم أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا**(١)، **وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللهم أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا**(٢)»(٣). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

---

(١) «**خلفا**»، أي: عوضا عظيما عما أنفقه، وهو كقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩].

(٢) «**ممسكا**»، أي: عن الإنفاق، «**تلفا**»، أي: أتلف ما لديه، والتعبير بالعطية في هذا للمشاكلة؛ لأن التلف ليس بعطية.

قال العلماء: هذا في الإنفاق في الطاعات ومكارم الأخلاق وعلىٰ العيال والضيفان والصدقات ونحو ذلك بحيث لا يذم ولا يسمىٰ سرفا والإمساك المذموم هو الامساك عن هذا.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة: باب قول الله تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ...﴾، (١٤٤٢)، ومسلم: كتاب الزكاة: باب في المنفق والممسك، (١٠١٠).

وفي رواية -عند ابن حبان (٣٣٣٣)-: «**إن ملكا بباب من أبواب الجنة يقول: من يقرض اليوم يجز غدا، وملك بباب آخر يقول: اللهم أعط منفقا خلفا، وأعط ممسكا تلفا**».

وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَلَفْظُهُ: «**إِنَّ مَلَكًا بِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضِ الْيَوْمَ يُجْزَ غَدًا، وَمَلَكٌ بِبَابٍ آخَرَ يَقُولُ: اللهم أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا**»، وَحَدِيثُ ابْنِ حِبَّانَ صَحِيحٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: يَا عَبْدِي! أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللهِ مَلْأَىٰ لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**[(١)]**، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ! فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا بِيَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَىٰ الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَىٰ الْمِيزَانُ**[(٢)] **يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ**[(٣)]»[(٤)]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

---

(١) «**سحاء**»، أَي: دائمة الصب بالعطاء، والسحُّ: الصبُّ، يُقَال: سَحَابَة سحوح: أَي كَثِيرَة الصب، و«**الليل والنهار**» ضبطها علىٰ وجهين بنصب «**الليل والنهار**» ورفعهما؛ النصب علىٰ الظرف والرفع علىٰ أنه فاعل.

(٢) قوله «**وبيده الأخرىٰ الميزان**» يدل علىٰ أن اليدين صفتان لله تعالىٰ ثابتتان، وفيه أيضا الرد علىٰ من أوّل اليد هنا بالقدرة، وكذا قوله ﷺ في حديث: ابن عباس، رفعه: «**أول ما خلق الله القلم فأخذه بيمينه وكلتا يديه يمين...**» الحديث.

انظر: «**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**» لابن الملقن: (٣٣/ ٢٧٣)، و«**فتح الباري**» لابن حجر: (١٣/ ٣٩٤).

(٣) «**يخفض ويرفع**» من باب مراعاة النظير، أي: يضع من يشاء، ويرفع من يشاء ويوسع الرزق علىٰ من يشاء، ويقتر علىٰ من يشاء، كما يصنعه الوزان عند الوزن، وَقد جَاءَ بِمَعْنَاهُ مُفَسرًا فِي حَدِيث آخر: «**الموازين بيد الله يرفع قوما وَيَضَع قوما**».

انظر: «**أعلام الحديث**» للخطابي: (٣/ ١٨٦٣)، و«**مشارق الأنوار**»: (١/ ٢٤٥)، و«**إرشاد الساري**»: (٧/ ١٦٩).

(٤) أخرجه البخاري: التفسير: سورة هود: باب قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]، (٤٦٨٤)، ومسلم: كتاب الزكاة: باب الحث علىٰ النفقة...، (٩٩٣).

وفي رواية لهما: «**يَمِينُ اللهِ مَلْأَىٰ**،... ».

«**لَا يَغِيضُهَا**» بِفَتْحِ أَوَّلِهِ؛ أَيْ: لَا يَنْقُصُهَا.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ** -وَالْفَضْلُ: مَا زَادَ عَلَىٰ قَدْرِ الْحَاجَةِ، أَيْ: مَا فَضَلَ عَنْ حَاجَتِهِ وَحَاجَةِ عِيَالِهِ- **يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَىٰ كَفَافٍ**(١) -أَيْ: إِنَّ قَدْرَ الْحَاجَةِ لَا لَوْمَ عَلَىٰ صَاحِبِهِ-، **وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**(٢)، **وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ**»(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُ.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا وِبِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ: اللهم مَنْ أَنْفَقَ فَأَعْقِبْهُ خَلَفًا، وَمَنْ أَمْسَكَ فَأَعْقِبْهُ تَلَفًا**»(١). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْحَاكِمُ بِنَحْوِهِ، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

---

(١) «**الكفاف**» بفتح الكاف، أي: ما كف عن الحاجة إلىٰ الناس مع القناعة.

(٢) «**ابدأ بمن تعول**»، أَي: يبدأ بمن فِي عِيَالك مِمَّن يلزمك نَفَقَته ومراعاته حكما أَو مُرُوءَة؛ لاتصاله أَو قرَابَته، وَيدخل فِي عُمُومه: من التزمت أَن تعول أَو اتَّصل بك؛ لحَدِيث زَيْنَب امْرَأَة عبد الله ابْن مَسْعُود وَزوجهَا فَلَا وجوب لَهُ عَلَيْهَا فحض النبي ﷺ علىٰ صدقتها عَلَيْهِ وعَلىٰ أَيْتَام فِي حجرها، وَقَالَ: «**إِن لَهَا أَجْرَيْنِ**».

انظر: «**تفسير غريب ما في الصحيحين**»: (ص٤٤٢).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة: باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلىٰ...، (١٠٣٦).

(١) أخرجه الطيالسي في «**المسند**»: (٢/ ٣٢٣، رقم١٠٧٢)، وابن أبي شيبة في «**المسند**»: (١/ ٤٨، رقم٣٦)، وأحمد في «**المسند**»: (٥/ ١٩٧)، وفي «**الزهد**»: (ص١٩، رقم١٠٢)، وعبد بن حميد في «**المسند**»: (ص١٠٠، رقم٢٠٧)، وابن حبان: =

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْحَاكِمِ، وَلَفْظُهُ فِي إِحْدَىٰ رِوَايَاتِهِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ يَوْمٍ طَلَعَتْ شَمْسُهُ إِلَّا وَكَانَ بِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ نِدَاءً يَسْمَعُهُ مَا خَلَقَ اللهُ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَلُمُّوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ؛ فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَىٰ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَىٰ، وَلَا آبَتِ الشَّمْسُ إِلَّا وَكَانَ بِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ نِدَاءً يَسْمَعُهُ خَلْقُ اللهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ: اللهم أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا، وَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ قُرْآنًا فِي قَوْلِ الْمَلَكَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَلُمُّوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ فِي سُورَةِ يُونُسَ**: ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [يونس: ٢٥].

وَأَنْزَلَ فِي قَوْلِهِمَا: اللهم أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿لِلۡعُسۡرَىٰ﴾ [الليل: ١-١٠]».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ** -وَالْجُنَّةُ -بِضَمِّ الْجِيمِ-: مَا أَجَنَّ الْمَرْءَ وَسَتَرَهُ، الْمُرَادُ بِهِ هَاهُنَا: الدِّرْعُ- **مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَىٰ تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ؛ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَتْ أَوْ**

=

(٢/ ٤٦٢، رقم٦٨٦) و(٨/ ١٢١، رقم٣٣٢٩)، والطبراني في «**المعجم الأوسط**»: (٣/ ١٨٩، رقم٢٨٩١)، والحاكم: (٢/ ٤٤٤)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٥/ ٩٠، رقم٣١٣٩) و(١٣/ ١٧، رقم٩٨٨٨)، من طرق: عن قتادة، عن خليد بن عبد الله العصري، عن أبي الدرداء، قال:...، فذكره مرفوعا.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»، وكذا صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٤٦، رقم٩١٧).

وَفَرَتْ عَلَىٰ جِلْدِهِ حَتَّىٰ تُخْفِيَ بَنَانَهُ، وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ؛ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ»(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

مَعْنَىٰ الْحَدِيثِ: أَنَّ الْمُنْفِقَ كُلَّمَا أَنْفَقَ؛ طَالَتْ عَلَيْهِ وَسَبَغَتْ حَتَّىٰ تَسْتُرَ بَنَانَ رِجْلَيْهِ وَيَدَيْهِ، وَأَنَّ الْبَخِيلَ كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يُنْفِقَ؛ لَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَتَّسِعُ، شَبَّهَ اللهُ -تَعَالَىٰ- نِعَمَ اللهِ -تَعَالَىٰ- وَرِزْقَهُ بِالْجُنَّةِ، وَفِي رِوَايَةٍ: «بِالْجُبَّةِ»؛ فَالْمُنْفِقُ كُلَّمَا أَنْفَقَ؛ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ النِّعَمُ، وَسَبَغَتْ وَوَفَرَتْ حَتَّىٰ تَسْتُرَهُ سَتْرًا كَامِلًا شَامِلًا، وَالْبَخِيلُ كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يُنْفِقَ؛ مَنَعَهُ الشُّحُّ، وَالْحِرْصُ، وَخَوْفُ النَّقْصِ، فَهُوَ يَمْنَعُهُ، يَطْلُبُ أَنْ يَزِيدَ مَا عِنْدَهُ، وَأَنْ تَتَّسِعَ عَلَيْهِ النِّعَمُ فَلَا تَتَّسِعُ، وَلَا تَسْتُرُ مِنْهُ مَا يَرُومُ سِتْرَهُ.

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْأَخِلَّاءُ ثَلَاثَةٌ: فَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَتَّىٰ تَأْتِيَ بَابَ الْمَلِكِ، ثُمَّ أَرْجِعُ وَأَتْرُكُكَ، فَذَلِكَ أَهْلُكَ وَعَشِيرَتُكَ يُشَيِّعُونَكَ حَتَّىٰ تَأْتِيَ قَبْرَكَ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ فَيَتْرُكُونَكَ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ لَكَ: مَا أَعْطَيْتَ وَمَا أَمْسَكْتَ فَلَيْسَ لَكَ، فَذَلِكَ مَالُكَ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ وَحَيْثُ خَرَجْتَ، فَذَلِكَ عَمَلُكَ، فَيَقُولُ: وَاللهِ لَقَدْ كُنْتَ مِنْ أَهْوَنِ الثَّلَاثَةِ عَلَيَّ**»(١). رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَقَالَ: «صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِهِمَا، وَلَا عِلَّةَ لَهُ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة: باب مثل المتصدق والبخيل، (١٤٤٣)، ومسلم: كتاب الزكاة: باب مثل المنفق والبخيل، (١٠٢١).

(١) أخرجه إبراهيم بن طهمان في مشيخته: (ص٢٢٠، رقم١٨٦)، والطيالسي: (٣/ ٥٠٤، رقم٢١٢٥)، والبزار: (١٣/ ٤٧٢، رقم٧٢٦٥)، وابن حبان: (٧/ ٣٧٤، رقم٣١٠٨)، والحاكم: (١/ ٧٤ و٣٧١)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٥/ ٤٣، رقم٣٠٦٩)، من =

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟**».

قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللهِ! مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَارِثِهِ».

قَالَ: «**فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالَ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ**»(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ بِلَالٍ وَعِنْدَهُ صُبَرٌ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟**».

قَالَ: «أُعِدُّ ذَلِكَ لِأَضْيَافِكَ».

الصَّبْرَةُ: الْكَوْمَةُ.

قَالَ: «**أَمَا تَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ لَكَ دُخَانٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ؟! أَنْفِقْ يَا بِلَالُ! وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا**(١)»(٢). رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَهُوَ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ فِي حُكْمِ الْأَلْبَانِيِّ.

=

طرق: عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال:... فذكره مرفوعا.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح»، وكذا صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٤٨، رقم٩١٩).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق: باب ما قدم من ماله فهو له، (٦٤٤٢).

(١) «**ولا تخش من ذي العرش إقلالا**»، أي: فقرا واعدا ما، وهذا أمر إلىٰ تحصيل مقام الكمال وإلا فقد جوز ادخار المال سنة للعيال وكذا لضعفاء الأحوال.

(٢) أخرجه الحارث ين أبي أسامة: (٢/ ٨٧٥، رقم٩٤١)، والبزار: (٥/ ٣٤٨، =

وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَقَالَ: «**أَمَا تَخْشَىٰ أَنْ يَفُورَ لَهُ بُخَارٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ؟!**».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ بِلَالًا، فَأَخْرَجَ لَهُ صُبَرًا مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟**».

قَالَ: «ادَّخَرْتُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ».

قَالَ: «**أَمَا تَخْشَىٰ أَنْ يُجْعَلَ لَكَ بُخَارٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ؟! أَنْفِقْ يَا بِلَالُ، وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا**»(١). قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «رَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ»، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

=

رقم١٩٧٨)، وابن المنذر في «**الأوسط**»: (٩/ ٥٢، رقم٧٥٢٠)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (١/ ٣٤٠، رقم١٠٢٠) و(١٠/ ١٥٥، رقم١٠٣٠٠)، وابن عدي في «**الكامل**»: (٨/ ٦٢٨، رقم١٤٠٨٧)، من طريق: قيس بن الربيع، عن أبي حصين، عن يحيىٰ بن وثاب، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، قال:...، فذكره.

والحديث صححه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٤٨، رقم٩٢١)، وروي عن بلال وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وعائشة وأنس وجابر، مرفوعا، بنحوه.

(١) أخرجه البزار في «**المسند**»: (١٧/ ٢٢٧ و٢٤٩، رقم٩٨٩٣ و٩٩٣٠)، وأبو يعلىٰ: (١٠/ ٤٢٩، رقم٦٠٤٠)، والعقيلي في «**الضعفاء**»: (١/ ١٥١، ترجمة١٨٨)، والطبراني في معجميه «**الكبير**»: (١/ ٣٤١-٣٤٢، رقم١٠٢٤ و١٠٢٥ و١٠٢٦)، و«**الأوسط**»: (٣/ ٨٦، رقم٢٥٧٢)، وابن عدي في «**الكامل**»: (٩/ ٤٥٤، رقم١٥٧٩٤)، من طرق: عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ دخل علىٰ بلال... فذكر الحديث.

=

وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُوكِي فَيُوكَ عَلَيْكِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنْفِقِي، أَوِ انْفَحِي، أَوِ انْضَحِي، وَلَا تُحْصِي**(١) **فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ، وَلَا تُوعِي**(١) **فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ**»(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

«**وَانْفَحِي** -بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ-، **وَانْضَحِي، وَأَنْفِقِي**» الثَّلَاثَةُ بِمَعْنًى وَاحِدٍ، وَقَوْلُهُ: «**لَا تُوكِي**» قَالَ الْخَطَّابِيُّ(٣): «لَا تَدَّخِرِي، وَالْإِكَاءُ: شَدُّ رَأْسِ الْوِعَاءِ بِالْوِكَاءِ، وَهُوَ الرِّبَاطُ الَّذِي يُرْبَطُ بِهِ، يَقُولُ: لَا تَمْنَعِي مَا فِي يَدِكِ فَتُقْطَعَ(٤) مَادَّةُ بَرَكَةِ الرِّزْقِ عَنْكِ»(٥)». (*).

=

والحديث حسن إسناده وصحح متنه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٤٩، رقم٩٢٢).

(١) «**لا تحصي**» من الإحصاء، وهو: معرفة قدر الشيء أو وزنه أو عده والمعنىٰ لا تحصي ما تنفقين حتىٰ لا تستكثريه فربما امتنعت من الإنفاق.

(١) «**لَا توعي**»، أَي: لَا تجمعي فِي الْوِعَاء إمساكا وبخلا.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة: باب التحريض علىٰ الصدقة والشفاعة فيها، (١٤٣٣)، ومسلم: كتاب الزكاة: باب الحث علىٰ الإنفاق وكراهة الإحصاء، (١٠٢٩).

(٣) «**معالم السنن**»: (٢/ ٨٤).

(٤) كذا [فتقطع] في الأصل، وفي المطبوع من «معالم السنن»: [فتنقطع].

(٥) «**الترغيب والترهيب**»: كتاب الصدقات: الترغيب في الإنفاق في وجوه الخير كرما، والترهيب من الإمساك والادخار شحا، (١/ ٥٤٥-٥٥٠-صحيح الألباني).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

قَوْلُهُ ﷺ: «**لَا تُوعِي.. لَا تُوكِي**»: مِنَ الْمُرَادِفَاتِ، أَيْ: لَا تَجْمَعِي وَتَشِحِّي بِالنَّفَقَةِ فَيُشَحَّ عَلَيْكِ، وَتُجَازَيْ بَتَضْيِيقِ الرِّزْقِ، وَ«**لَا تُوكِي**» أَيْ: لَا تَدَّخِرِي مَا عِنْدَكِ، وَتَمْنَعِي مَا فِي يَدِكِ، تَجْعَلْنَهُ فِي وِعَاءٍ يُشَدُّ بِوِكَاءٍ؛ فَتَنْقَطِعَ مَادَّةُ الرِّزْقِ عَنْكِ، وَلَعَلَّ مَا يُؤَيِّدُ مَا فَعَلَتْ أَسْمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا ثَبَتَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «مُخْتَصَرِ الشَّمَائِلِ»(١).

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَجُلٌ يُنَاجِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَمَا زَالَ يُنَاجِيهِ حَتَّىٰ نَامَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّىٰ» ﷺ(٢).

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ سَخَاوَةِ نَفْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَرَمِهِ وَجُودِهِ.

وَلِذَلِكَ لَمَّا وَصَفَ جَابِرٌ شَيْئًا مِنْ أَوْصَافِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فَقَالَ: لَا»(٣).

---

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٣٦٢)، وَفِي «الشَّمَائِلِ» (٣٥٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٣٥٦) (٦٣٧٨)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «أَخْلَاقِ النَّبِيِّ (ص (٨٧٧)، وَابْنُ الْمُقْرِئِ فِي «الْمُعْجَمِ» (٧٩٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» (١٣٩١) (١٤٠٢)، مِنْ طَرِيقِ: جَعْفَرِ ابْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «مُخْتَصَرِ الشَّمَائِلِ» (٣٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٢) (٦٢٩٢)، وَمُسْلِمٌ (٣٧٦)، وأَبُو دَاوُدَ (٥٤٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٧٩١)، مِنْ طَرِيقِ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٣٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٣١١)، مِنْ طَرِيقِ: ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، بِهِ.

وَمَعْنَاهُ: مَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا -يَعْنِي: مَا طُلِبَ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا- فَمَنَعَهُ.

وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يُعْطِي مَا يُطْلَبُ مِنْهُ جَزْمًا، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَا يَنْطِقُ بِالرَّدِّ، بَلْ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ؛ أَعْطَاهُ إِنْ كَانَ الْإِعْطَاءُ سَائِغًا؛ وَإِلَّا سَكَتَ.

مَعْنَاهُ: لَمْ يَقُلْ: لَا؛ مَنْعًا لِلْعَطَاءِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَلَّا يَقُولَهَا اعْتِذَارًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٩٢].

وَلَا يَخْفَىٰ الْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِ: «**لَا أَجِدُ**» وَبَيْنَ «**لَا أَحْمِلُكُمْ**» وَفِي هَذَا بَيَانٌ لِعَظِيمِ سَخَاوَتِهِ، وَغَزَارَةِ جُودِهِ ﷺ.

فَعَلَىٰ كُلِّ مَنْ حَرِصَ عَلَىٰ الْخَيْرِ، وَتَعَرَّضَ لِلدَّعْوَةِ أَنْ يَتَأَسَّىٰ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَيَتَخَلَّقَ بِهَذَا الْخُلُقِ الْقُرْآنِيِّ الطَّيِّبِ؛ إِذْ يَجْنِي ثَمَرَتَهُ طُمَأْنِينَةً فِي الْقَلْبِ، وَسَعَادَةً فِي النَّفْسِ، وَاسْتِجَابَةً مِنْ قِبَلِ النَّاسِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وَلِيُحَصِّلَ ثَوَابًا عَظِيمًا عِنْدَ اللهِ -تَعَالَىٰ- فِي الْآخِرَةِ.

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَأَتَىٰ قَوْمَهُ فَقَالَ: «أَيْ قَوْمُ أَسْلِمُوا؛ فَوَاللهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِي عَطَاءَ مَنْ لَا يَخَافُ الْفَقْرَ».

قَالَ أَنَسٌ: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسْلِمُ حَتَّىٰ يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»[1].

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣١٢)، مِنْ طَرِيقِ: ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، بِهِ.

وَأَقْفَالُ الْقُلُوبِ لَهَا مَفَاتِحُهَا، وَالدَّاعِي إِلَىٰ اللهِ -تَعَالَىٰ- يَنْظُرُ لِكُلِّ قُفْلٍ مِفْتَاحَهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُصِبْ مِفْتَاحَ قُفْلِ الْقَلْبِ لَمْ يَفْتَحْ، وَبَعْضُ النَّاسِ مَفَاتِحُ قُلُوبِهِمْ بِالْعَطَاءِ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْظَمَ النَّاسِ جُودًا، وَأَكْثَرَهُمْ كَرَمًا، فَعَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ وَالْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِهِ الْجُودَ وَالْكَرَمَ.(*).

«وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَىٰ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيُعَلِّمُهَا**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ**»(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَالْمُرَادُ بِالْحَسَدِ هُنَا: الْغِبْطَةُ، وَهُوَ تَمَنِّي مِثْلَ مَا لِلْمُغْتَبَطِ، وَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَهُ نِيَّتُهُ، فَإِنْ تَمَنَّىٰ زَوَالَهَا عَنْهُ؛ فَذَلِكَ حَرَامٌ، وَهُوَ الْحَسَدُ الْمَذْمُومُ.

وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ جَدَّتِهِ سُعْدَىٰ -وَهِيَ امْرَأَةُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ- قَالَتْ: «دَخَلْتُ يَوْمًا عَلَىٰ طَلْحَةَ -تَعْنِي: ابْنَ عُبَيْدِ اللهِ رضي الله عنه-، قَالَتْ: فَرَأَيْتُ مِنْهُ ثِقَلًا، فَقُلْتُ لَهُ: مَا لَكَ؟ لَعَلَّكَ رَابَكَ مِنَّا شَيْءٌ فَنُعْتِبَكَ؟» أَيْ: فَنُرْضِيَكَ، نُعْطِيَكَ الْعُتْبَىٰ، وَهُوَ الرُّجُوعُ عَنِ الْإِسَاءَةِ إِلَىٰ مَا يُرْضِي الْقَلْبَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص: ١٢٢٠-١٢٢٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن: باب اغتباط صاحب القرآن، (٥٠٢٥)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين: باب فضل من يقوم بالقرآن...، (٨١٥).

قَالَ: «لَا، وَلَنِعْمَ حَلِيلَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْتِ، وَلَكِنِ اجْتَمَعَ عِنْدِي مَالٌ، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِهِ».

قَالَتْ: «وَمَا يَغُمُّكَ مِنْهُ؟! ادْعُ قَوْمَكَ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ».

فَقَالَ: «يَا غُلَامُ! عَلَيَّ بِقَوْمِي».

فَسَأَلْتُ الْخَازِنَ: «كَمْ قَسَمَ؟».

قَالَ: «أَرْبَعَ مِائَةِ أَلْفٍ»(١). رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ مَالِكِ الدَّارِ(٢) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ **أَخَذَ أَرْبَعَ مِائَةِ دِينَارٍ، فَجَعَلَهَا فِي سُرَّةٍ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ**: «اذْهَبْ بِهَا إِلَىٰ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ تَلَهَّ فِي الْبَيْتِ سَاعَةً» يَعْنِي: تَشَاغَلْ عَنْهُ فِي الْبَيْتِ سَاعَةً تَنْظُرُ مَا يَصْنَعُ.

---

(١) أخرجه ابن سعد في «**الطبقات الكبرىٰ**»: (٣/ ٢٢٠)، وابن أبي الدنيا في «**إصلاح المال**»: (ص٤٥، رقم٩٦)، وعبد الله بن أحمد في زوائده علىٰ «**الزهد**»: (ص١١٩، رقم٧٨٢)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (١/ ١١٢، رقم١٩٥)، والخطابي في «**غريب الحديث**»: (٢/ ٢١٨)، والحاكم: (٣/ ٣٧٧، رقم٥٦١٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في «**حلية الأولياء**»: (١/ ٨٨)، من طريق: سفيان بن عيينة، عن طلحة بن يحيىٰ بن طلحة بن عبيد الله، عن جدته سعدىٰ بنت عوف المرية، قالت:... فذكرت الحديث.
والحديث حسن إسناده وصحح متنه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٠، رقم٩٢٥).

(٢) مالك الدار، هو: مالك بن عياض، المعروف بمالك الدار المدني مولىٰ عمر بن الخطاب، وكان خازنا له، سمع أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل، وروىٰ عنه أبو صالح السمان وعبد الرحمن بن سعيد بن يربوع

فَذَهَبَ بِهَا الْغُلَامُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «يَقُولُ لَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: اجْعَلْ هَذِهِ فِي بَعْضِ حَاجَتِكَ».

فَقَالَ: «وَصَلَهُ اللهُ وَرَحِمَهُ، ثُمَّ قَالَ: تَعَالَيْ يَا جَارِيَةُ! اذْهَبِي بِهَذِهِ السَّبْعَةِ إِلَىٰ فُلَانٍ، وَبِهَذِهِ الْخَمْسَةِ إِلَىٰ فُلَانٍ، وَبِهَذِهِ الْخَمْسَةِ إِلَىٰ فُلَانٍ، حَتَّىٰ أَنْفَدَهَا» أَيْ: أَنْفَقَهَا كُلَّهَا، وَأَجْهَزَ عَلَيْهَا.

وَرَجَعَ الْغُلَامُ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ، فَوَجَدَهُ قَدْ أَعَدَّ مِثْلَهَا لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، فَقَالَ: «اذْهَبْ بِهَا إِلَىٰ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَتَلَهَّ فِي الْبَيْتِ سَاعَةً حَتَّىٰ تَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ».

فَذَهَبَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «يَقُولُ لَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: اجْعَلْ هَذِهِ فِي بَعْضِ حَاجَتِكَ».

فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللهُ وَوَصَلَهُ، تَعَالَيْ يَا جَارِيَةُ! اذْهَبِي إِلَىٰ بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا، وَاذْهَبِي إِلَىٰ بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا، اذْهَبِي إِلَىٰ بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا»، فَاطَّلَعَتِ امْرَأَةُ مُعَاذٍ، وَقَالَتْ: «نَحْنُ -وَاللهِ- مَسَاكِينُ فَأَعْطِنَا، فَلَمْ يَبْقَ فِي الْخِرْقَةِ إِلَّا دِينَارَانِ، فَدَحَىٰ بِهِمَا إِلَيْهَا» أَيْ: رَمَىٰ بِهِمَا إِلَيْهَا.

وَرَجَعَ الْغُلَامُ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ؛ فَسُرَّ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ إِخْوَةٌ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ»(١). رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَهُوَ حَسَنٌ مَوْقُوفًا.

=

وابناه عون وعبد الله، وقدم مع عمر بن الخطاب الشام وشهد معه فتح بيت المقدس وخطبته بالجابية: (موضع بالشام معروف).

(١) أخرجه ابن المبارك في «**الزهد**» رواية الحسين المروزي: (ص١٧٨، رقم٥١١)، =

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه **قَالَ**: كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعَةُ دَنَانِيرَ وَضَعَهَا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ مَرَضِهِ قَالَ: «**يَا عَائِشَةُ! ابْعَثِي بِالذَّهَبِ إِلَيَّ**»، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، وَشَغَلَ عَائِشَةَ مَا بِهِ؛ حَتَّىٰ قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يُغْمَىٰ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَشْغَلُ عَائِشَةَ مَا بِهِ، فَبَعَثَ إِلَىٰ عَلِيٍّ فَتَصَدَّقَ بِهَا، وَأَمْسَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الِاثْنَيْنِ فِي جَدِيدِ الْمَوْتِ -أَيْ: فِي أَوَّلِهِ-، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ بِمِصْبَاحٍ لَهَا إِلَىٰ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهَا، فَقَالَتْ: «أَهْدِ لَنَا فِي مِصْبَاحِنَا مِنْ عُكَّتِكَ السَّمْنَ -وَبِهِ إِضَاءَةُ الْمِصْبَاحِ-؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ أَمْسَىٰ فِي جَدِيدِ الْمَوْتِ»(١). رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ مُحْتَجٌّ بِهِمْ فِي «الصَّحِيحِ»، وَقَدْ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ بِمَعْنَاهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ(١).

=

وعبدالله بن أحمد في زوائده علىٰ «**الزهد**»: (ص٢٢٢، رقم١٥٦٢)، وابن جرير الطبري في «**تهذيب الآثار**»: (١/ ١١٥، رقم١٩٠-مسند ابن عباس)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (٢٠/ ٣٣، رقم٤٦)، وأبو نعيم الأصبهاني في «**حلية الأولياء**»: (١/ ٢٣٧)، من طريق: محمد بن مطرف الغفاري، عن أبي حازم، عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي، عن مالك الدار مولىٰ عمر بن الخطاب قال:...فذكره.

والأثر حسنه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥١، رقم٩٢٦).

(١) أخرجه ابن سعد في «**الطبقات الكبرىٰ**»: (٢/ ٢٣٩)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (٦/ ١٩٨، رقم٥٩٩٠)، وابن الجوزي في «**المنتظم**»: (٤/ ٣٢).

والحديث صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٢، رقم٩٢٧).

(١) يشير إلىٰ حديث عائشة، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ في وجعه الذي مات فيه: «**يا عائشة ما فعلت الذهب**»، قلت: هي عندي، قال: «**فأتيني بها**» -وهي بين السبعة =

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، فَخَرَجَ عَطَاؤُهُ وَمَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ، قَالَ: فَجَعَلَتْ تَقْضِي حَوَائِجَهُ، فَفَضَلَ مَعَهَا سَبْعَةٌ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَشْتَرِيَ بِهِ فُلُوسًا، قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَخَّرْتَهُ لِلْحَاجَةِ تَنُوبُكَ، أَوْ لِلضَّيْفِ يَنْزِلُ بِكَ؟

قَالَ: «إِنَّ خَلِيلِي عَهِدَ إِلَيَّ أَيُّمَا ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أُوكِيَ عَلَيْهِ فَهُوَ جَمْرٌ عَلَىٰ صَاحِبِهِ حَتَّىٰ يُفْرِغَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ ﷻ»[1]. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

=

والخمسة- فجئت فوضعتها في كفه، ثم قال: «**ما ظن محمد بالله لو لقي الله وهذه عنده، أنفقيها**».

أخرجه إسماعيل بن جعفر في أحاديثه: (ص٢٩١، رقم٢١٣)، والحميدي: (١/ ٣٠١، رقم٢٨٥)، وابن سعد: (٢/ ٢٣٧ و٢٣٨)، وابن أبي شيبة: (١٣/ ٢٣٨)، وأحمد: (٦/ ٤٩ و٨٦ و١٨٢)، وابن حبان: (٢/ ٤٩١، رقم٧١٥) و(٨/ ٨، رقم٣٢١٢).

والحديث صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٢، رقم٩٢٨).

(١) أخرجه عفان بن مسلم في أحاديثه: (ص٢٩٤، رقم٣٥٨)، وابن سعد: (٤/ ٢٢٩)، وأحمد: (٥/ ١٥٩)، والبزار: (٩/ ٣٥٩، رقم٣٩٢٦)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (٢/ ١٥١، رقم١٦٣٤)، من طريق: سعيد بن أبي الحسن، وأخرجه الطبراني أيضا في معجميه «**الكبير**»: (٢/ ١٥٣، رقم١٦٤١)، و«**الأوسط**»: (٥/ ٣٣٣، رقم٥٤٧٠)، من طريق: الحسن بن أبي الحسن البصري، كلاهما: عن عبد الله بن الصامت: أنه كان مع أبي ذر، فخرج عطاؤه ومعه جارية له، ... فذكر الحديث.

ورواية الحسن البصري: أن أبا ذر أخذ عطاءه، فانطلق مع الخادم ليشتري حوائجه من السوق، ثم ابتاع بما بقي فلوسا، فتصدق بها، ثم قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أوكىٰ علىٰ ذهب أو فضة، لم ينفقه في سبيل الله كان جمرا يوم القيامة يكوىٰ به**».

والحديث صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٣، رقم٩٢٩).

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ -أَيْضًا-، وَالطَّبَرَانِيُّ بِاخْتِصَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَوْكَىٰ عَلَىٰ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ وَلَمْ يُنْفِقْهُ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ كَانَ جَمْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُكْوَىٰ بِهِ**». هَذَا لَفْظُ الطَّبَرَانِيِّ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه **قَالَ**: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ**»(١). رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا أَبْقَىٰ صُبْحَ ثَالِثَةٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ؛ إِلَّا شَيْئًا أُعِدُّهُ لِدَيْنٍ**»(٢). رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَلَهُ شَوَاهِدُ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما **قَالَ: قَالَ لِي أَبُو ذَرٍّ** رضي الله عنه: «يَا ابْنَ أَخِي! كُنْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ آخِذًا بِيَدِهِ، فَقَالَ لِي: «**يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا وَفِضَّةً أُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ أَدَعُ مِنْهُ قِيرَاطًا**».

قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللهِ! قِنْطَارًا؟».

---

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد: باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله، (٢٣٦٢)، وابن حبان: (١٤/ ٢٧٠ و٢٩١، رقم٦٣٥٦ و٦٣٧٨)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٣/ ٥٩ و٦٥، رقم١٣٩١ و١٤٠٢).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب»، وصححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٣، رقم٩٣٠).

(٢) أخرجه البزار: (٤/ ٢٥٢، رقم٣٦٥٩-زوائد الهيثمي)، من طريق: محمد بن أبي ليلىٰ، عن عطية، عن أبي سعيد، قال:... فذكره.

قال البزار: «لا نعلمه يروىٰ عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه»، وصححه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٤، رقم٩٣١).

قَالَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ! أَذْهَبُ إِلَىٰ الْأَقَلِّ وَتَذْهَبُ إِلَىٰ الْأَكْثَرِ؟!! أُرِيدُ الْآخِرَةَ وَتُرِيدُ الدُّنْيَا؟!! قِيرَاطًا**» فَأَعَادَهَا عَلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ(١).

رَوَاهُ الْبَزَّارُ، قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْتَفَتَ إِلَىٰ أُحُدٍ فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا يَسُرُّنِي أَنَّ أُحُدًا تَحَوَّلَ لِآلِ مُحَمَّدٍ ذَهَبًا أُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ أَدَعُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ؛ إِلَّا دِينَارَيْنِ أُعِدُّهُمَا لِلدَّيْنِ إِنْ كَانَ**»(١). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

---

(١) أخرجه البزار في «**المسند**»: (٩/ ٣٤٢، رقم٣٨٩٩)، من طريق: سعيد بن كثير المدني، قال: حدثني كلثوم بن جبر، وموسىٰ، إنهما سمعا عبيد الله بن عباس، قال: قال لي أبو ذر: يا ابن أخي،... فذكر الحديث.

قال البزار: «وهذا الكلام قد روي، عن أبي ذر من غير وجه، ولا نعلم روىٰ عبيد الله بن عباس، عن أبي ذر إلا هذا الحديث»، وحسن إسناده وصحح متنه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٤، رقم٩٣٢)، وفي «**الصحيحة**»: (٧/ ١٤٤٠، رقم٣٤٩١).

(١) أخرجه الترمذي: كتاب البيوع: باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلىٰ أجل، (١٢١٤)، وابن ماجه: كتاب الرهون: باب١، (٢٤٣٩) مختصرا، وأحمد في «**المسند**»: (١/ ٣٠٠ و٣٠١)، واللفظ له، وتمامه: قال ابن عباس: «**فمات وما ترك دينارا ولا درهما، ولا عبدا ولا وليدة، وترك درعه رهنا عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير**».

وفي رواية الترمذي: «**توفي النبي ﷺ ودرعه مرهونة بعشرين صاعا من طعام أخذه لأهله**».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وكذا قال الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٤، رقم٩٣٣).

وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَىٰ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ[١] نَعُودُهُ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا يَقُولُونَ؛ وَلَكِنْ لَيْتَ مَا فِي تَابُوتِي هَذَا جَمْرٌ، فَلَمَّا مَاتَ نَظَرُوا؛ فَإِذَا فِيهِ أَلْفٌ أَوْ أَلْفَانِ»[٢]. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا تُوُفِّيَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ كَفَنٌ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «**انْظُرُوا إِلَىٰ دَاخِلَةِ إِزَارِهِ**»، فَأُصِيبَ دِينَارٌ أَوْ دِينَارَانِ، فَقَالَ: «**كَيَّتَانِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «تُوُفِّيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَوُجِدَ فِي مِئْزَرِهِ دِينَارٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَيَّةٌ**»، ثُمَّ تُوُفِّيَ آخَرُ، فَوُجِدَ فِي مِئْزَرِهِ دِينَارَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَيَّتَانِ**»[١]. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَصَحَّحَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ.

---

(١) هو سعد بن مسعود الكندي الكوفي، له صحبه، روىٰ عنه قيس بن أبي حازم.

(٢) أخرجه البخاري في «**التاريخ الكبير**»: (٤/ ٤٩، ترجمة١٩٢٤)، وابن أبي الدنيا في «**المحتضرين**»: (ص١٧٤ و٢٣٥، رقم١٤٣ و٣٥٣)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (٦/ ٢٨، رقم٥٤٠٨)، وأبو نعيم الأصبهاني في «**معرفة الصحابة**»: (٣/ ١٢٥١، رقم٣١٣٧). والأثر صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٥، رقم٩٣٤).

(١) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير»: (٢/ ١٤٥، رقم١٠٧٨)، وأحمد: (٥/ ٢٥٣)، وابن جرير الطبري في «جامع البيان»: (١٠/ ١١٩)، من طريق: **معمر بن راشد**، وأحمد (٥/ ٢٥٣)، وهناد بن السري في «الزهد»: (١/ ٣٤١، رقم٦٣١)، وابن جرير الطبري في «جامع البيان»: (١٠/ ١١٩)، وأبو بكر النجاد في حديثه: (٨٧-مخطوط)، والطبراني في «المعجم الكبير»: (٨/ ١٢٦، رقم٧٥٧٣)، من طريق: **سعيد بن أبي عروبة**، وأحمد: (٥/ ٢٥٣)، والطبراني في «المعجم الكبير»: (٨/ ١٢٦، رقم٧٥٧٤)، من طريق: **شيبان بن عبد الرحمن**،

=

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَوَجَدُوا فِي

=

وأحمد: (٥/ ٢٥٢)، وأبو القاسم البغوي في حديث علي بن الجعد: (ص١٥٣، رقم٩٧٣)، من طريق: **شعبة بن الحجاج**،

والروياني في «المسند»: (٢/ ٣٠١، رقم١٢٤٨)، من طريق: **هشام بن سنبر الدستوائي**، خمستهم: (معمر، وسعيد، وشيبان، وهشام، وشعبة)، عن قتادة بن دعامة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، قال:... الحديث.

وفي رواية شعبة: «عن أبي جعدة» بدلا من «شهر بن حوشب».

وأخرجه ابن أبي شيبة: (٣/ ٣٧٢)، وأحمد: (٥/ ٢٥٣ و٢٥٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير»: (٥/ ٣٢٣، ترجمة١٠٢٥)، والطبراني في «المعجم الكبير»: (٨/ ٢٥٩، رقم٨٠٠٨)، من طريق: **عبد الرحمن بن العداء**،

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»: (٨/ ١٠٥، رقم٧٥٠٨)، وفي «مسند الشاميين»: (٣/ ١٩١، رقم٢٠٥٨)، من طريق: **أبي عتبة الكندي**،

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»: (٨/ ١٠٥، رقم٧٥٠٦)، وفي «مسند الشاميين»: (١/ ٣٩٧، رقم٦٨٩)، من طريق: عقبة بن علقمة المعافري، وهشام بن عمار في حديثه: (١٣٢-انتقاء ابن المظفر)، والطبراني في «المعجم الكبير»: (٨/ ١٥٠، رقم)، وفي «مسند الشاميين»: (١/ ٣٩١، رقم٦٨٥)، من طريق: مبشر بن إسماعيل الحلبي، وبقية بن الوليد، وأبي مطيع معاوية بن يحيىٰ الأطرابلسي، والطبراني في «مسند الشاميين»: (١/ ٤٠٣، رقم٧٠٠)، من طريق: محمد بن كثير المصيصي، خمستهم: عن أرطأة بن المنذر، عن **غيلان بن معشر المقرائي**،

ثلاثتهم: (عبد الرحمن بن العداء، وأبو عتبة، وغيلان بن معشر)، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، قال:... فذكر الحديث.

وفي رواية أرطأة بن المنذر فيما رواه عقبة بن علقمة: عن ضمرة بن حبيب، وفيما رواه محمد بن كثير: يوسف الألهاني، كلاهما بدلا من غيلان بن معشر.

والحديث صححه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٥، رقم٩٣٥).

شَمْلَتِهِ دِينَارَيْنِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**كَيَّتَانِ**»(١). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

قَالَ الْحَافِظُ: «وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ ادَّخَرَ مَعَ تَلَبُّسِهِ بِالْفَقْرِ ظَاهِرًا، وَمُشَارَكَتِهِ الْفُقَرَاءَ فِيمَا يَأْتِيهِمْ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَهَذَا سَبَبُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «كَيَّةٌ، كَيَّتَانِ» كَمَا فِي الْأَحَادِيثِ».

وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه **قَالَ**: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِجَنَازَةٍ، ثُمَّ أُتِيَ بِأُخْرَىٰ، فَقَالَ: «**هَلْ تَرَكَ مِنْ دَيْنٍ؟**».

قَالُوا: «لَا».

قَالَ: «**فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟**».

قَالُوا: «نَعَمْ، ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ».

---

(١) أخرجه الطيالسي: (١/ ٢٧٩، رقم٣٥٥)، وابن أبي شيبة: (٣/ ٣٧٢)، وأحمد (١/ ٤٠٥ و٤١٥ و٤٢١ و٤٥٧)، والحارث بن أبي أسامة: (٢/ ٩٨٠، رقم١٠٨٩)، والبزار: (٥/ ١٣٠، رقم١٧١٦)، وابن حبان: (٨/ ٥٤، رقم٣٢٦٣)، من طرق: عن عاصم بن أبي النجود: بهدلة، عن زر بن حبيش الأسدي، عن عبد الله بن مسعود، قال:... فذكر الحديث.

وفي رواية: عن أبي وائل شقيق بن سلمة بدلا من زر، قال الدارقطني في «**العلل**» (٢/ ٣٣٦، مسألة٧٥٣): «ولعل الحديث صحيح، عن شقيق، وعن زر جميعا».

والحديث حسن إسناده وصحح متنه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٥٥، رقم٩٣٦).

فَقَالَ بِأُصْبُعِهِ: «**ثَلَاثُ كَيَّاتٍ**». الْحَدِيثَ[١]، رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالْبُخَارِيُّ بِنَحْوِهِ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»[١](*).

فَمِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الْمُسْتَحَبَّةِ الَّتِي لَيْسَتْ بِمَفْرُوضَةٍ: الصَّدَقَةُ، وَلِلتَّرْغِيبِ فِيهَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ**﴾ [البَقَرَة: ١٧٧].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ**﴾ [البَقَرَة: ٢٨٠].

وَقَالَ ﷺ كَمَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»[٣] مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ...**»، ذَكَرَ مِنْهُمْ:

«**وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا؛ حَتَّىٰ لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ**».

وَصَدَقَةُ السِّرِّ -عِبَادَ اللهِ- أَفْضَلُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿**وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ**﴾ [البقرة: ٢٧١].

وَذَلِكَ لِأَنَّهَا أَبْعَدُ عَنِ الرِّيَاءِ؛ إِلَّا أَنْ يَتَرَتَّبَ عَلَىٰ إِظْهَارِ الصَّدَقَةِ وَإِعْلَانِهَا مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ.. مِنَ اقْتِدَاءِ النَّاسِ بِالمتَصَدِّقِ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحوالات: باب إن أحال دين الميت علىٰ رجل جاز، (٢٢٨٩)، وأحمد: (٤/ ٥٠)، واللفظ له.

(١) «**الترغيب والترهيب**»: كتاب الصدقات: الترغيب في الإنفاق في وجوه الخير كرما، والترهيب من الإمساك والادخار شحا، (١/ ٥٥٠-٥٥٦-صحيح الألباني).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

(٣) «صحيح البخاري» في (كتاب الأذان، بَابُ ٣٦: ٢، رقم ٦٦٠) وفي مواضع، و«صحيح مسلم» في (كِتَاب الزَّكَاةِ، بَابُ ٣٠، رقم ١٠٣١).

وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، غَيْرَ مُمْتَنٍّ بِهَا عَلَىٰ الْمُحْتَاجِ؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البَقَرَة: ٢٦٤].

وَالصَّدَقَةُ فِي حَالِ الصِّحَةِ أَفْضَلُ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا سُئِلَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ **قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَأْمُلُ الْغِنَىٰ، وَتَخْشَى الْفَقْرَ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١).

وَالصَّدَقَةُ فِي أَوْقَاتِ الْحَاجَةِ أَفْضَلُ؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَوْ إِطْعَٰمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۝١٤ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۝١٥ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البَلَد: ١٤-١٦].

كَمَا أَنَّ الصَّدَقَةَ عَلَىٰ الْأَقَارِبِ وَالْجِيرَانِ أَفْضَلُ مِنْهَا عَلَىٰ الْأَبْعَدِينَ؛ فَقَدْ أَوْصَىٰ اللهُ بِالْأَقَارِبِ، وَجَعَلَ لَهُمْ حَقًّا عَلَىٰ قَرِيبِهِمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ﴾ [الإِسْرَاء: ٢٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«الصَّدَقَةُ عَلَىٰ الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَىٰ ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ، وَصِلَةٌ»**(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ «الصَّحِيحَيْنِ»: **«أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»**(١).

---

(١) أخرجه البخاري في (الزكاة، ١١، رقم ١٤١٩) وفي مواضع، ومسلم في (الزكاة، ٣١، رقم ١٠٣٢).

(٢) أخرجه الترمذي في «جامعه» في (الزكاة، ٢٦، رقم ٦٥٨)، والنسائي في «المجتبىٰ» في (الزكاة، ٨٢: ١، رقم ٢٥٨٢)، وابن ماجه في (الزكاة، ٢٨: ٣، رقم ١٨٤٤)، من حديث: سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه بشواهده الألباني في «الإرواء» (رقم ٨٨٣).

(١) أخرجه البخاري في (الزكاة، ٤٨: ١، رقم ١٤٦٦)، ومسلم في (الزكاة، ١٤: ٤، رقم ١٠٠٠)، من حديث: زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

*** اعْلَمْ أَنَّ فِي الْمَالِ حُقُوقًا سِوَىٰ الزَّكَاةِ:**

- نَحْوُ مُوَاسَاةِ الْقَرَابَةِ، وَصِلَةِ إِخْوَانِكَ، وَإِعْطَاءِ سَائِلٍ، وَإِعَارَةِ مُحْتَاجٍ، وَإِنْذَارِ مُعْسِرٍ، وَإِقْرَاضِ مُقْتَرِضٍ؛ **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [الذَّارِيَات: ١٩].

- وَيَجِبُ إِطْعَامُ الْجَائِعِ، وَقِرَىٰ الضَّيْفِ، وَكِسْوَةُ الْعَارِي، وَسَقْيُ الظَّمْآنِ.

بَلْ ذَهَبَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَىٰ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ فِدَاءُ أَسْرَاهُمْ؛ وَإِنِ اسْتَغْرَقَ ذَلِكَ أَمْوَالَهُم كُلَّهَا.

- كَمَا أَنَّهُ يُشْرَعُ لِمَنْ حَصَلَ عَلَىٰ مَالٍ وَبِحَضْرَتِهِ أُنَاسٌ مِنَ الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ الْمُكْتَسَبِ؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾ [النِّسَاء: ٨]

وَهَذِهِ الْأُمُورُ كُلُّهَا مِنْ مَحَاسِنِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ لِأَنَّهُ دِينُ الْمُوَاسَاةِ وَالرَّحْمَةِ، دِينُ التَّعَاوُنِ وَالتَّآخِي فِي اللهِ.

فَمَا أَجْمَلَهُ! وَمَا أَجَلَّهُ! وَمَا أَحْكَمَ تَشْرِيعَهُ!(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ -مُجْمَلُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ: الزَّكَاةُ-» - مُحَاضَرَة ٢٢ الِاثْنَيْن ٣ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٧هـ| ٥-٩-٢٠١٦م.

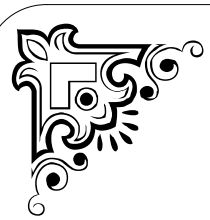

التَّرْهِيبُ مِنْ إِمْسَاكِ الْمَالِ بُخْلًا وَشُحًّا

إِنَّ مُمْسِكَ الْمَالِ مُعَذَّبٌ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٥].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحَ مِنْ نَارٍ**(١)، **فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَىٰ بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ**

---

(١) «**صُفِّحَتْ**» بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ، كَمَا جُعِلَتِ الْفِضَّةُ وَنَحْوُهَا، «**لَهُ**»، أَيْ: لِصَاحِبِهَا، «**صَفَائِحُ**» وَهِيَ: مَا طُبِعَ عَرِيضًا، وَقُرِئَتْ مَرْفُوعًا عَلَىٰ أَنَّهُ مَفْعُولُ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، لِقَوْلِهِ «**صُفِّحَتْ**»، وَمَنْصُوبًا عَلَىٰ أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ وَفِي الْفِعْلِ ضَمِيرُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

وقوله: «**مِنْ نَارٍ**»، أَيْ: يُجْعَلُ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، أَوْ يُجْعَلُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ صَفَائِحَ مِنْ نَارٍ، أَيْ: كَأَنَّ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ لِفَرْطِ إِحْمَائِهَا وَشِدَّةِ حَرَارَتِهَا صَفَائِحُ النَّارِ، وَهَذَا التَّأْوِيلُ يُوَافِقُ مَا فِي التَّنْزِيلِ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾، فَجَعَلَ عَيْنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ هِيَ الْمَحْمِيَّ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَهَذَا هُوَ الْمَعْنِيُّ بِقَوْلِهِ «**فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا**» بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ.

أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيُرَىٰ سَبِيلُهُ؛ إِمَّا إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ»(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا** -وَالظِّلْفُ لِلْبَقَرِ وَالْغَنَمِ كَالْحَافِرِ لِلْفَرَسِ وَالْبَغْلَةِ، وَكَالْخُفِّ لِلْبَعِيرِ- **تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا، كُلَّمَا نَفِدَتْ**(٢) **أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ**»(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَرُبَّ مُعَذَّبٍ فِي أَمْوَالِهِ وَثَرْوَاتِهِ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، قَدْ تَفَرَّقَ شَمْلُهُ، وَصَارَ فَقْرُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَصَدَقَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي كُلِّ حِينٍ وَحَالٍ؛ إِذْ يَقُولُ: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ [التوبة: ٥٥].

وَصَدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي كُلِّ حِينٍ وَحَالٍ؛ حَيْثُ قَالَ: «**مَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ هَمَّهُ؛ جَعَلَ اللهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ** -**وَهِيَ رَاغِمَةٌ**؛ أي: وَهِيَ ذَلِيلَةٌ حَقِيرَةٌ، تَابِعَةٌ بِهِ، لَا يَحْتَاجُ فِي طَلَبِهَا إِلَىٰ سَعْيٍ كَثِيرٍ، بَلْ تَأْتِيهِ هَيِّنَةً لَيِّنَةً عَلَىٰ رَغْمِ أَنْفِهَا وَأَنْفِ أَرْبَابِهَا- **وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ**

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة: باب إثم مانع الزكاة، (٩٨٧).

(٢) هكذا في أكثر روايات صحيح مسلم «**نفدت**» بالدال المهملة، وفي بعض الروايات: «**نفذت**» بالذال المعجمة وفتح الفاء، وكلاهما صحيح.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة: باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة، (٩٩٠).

كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ؛ جَعَلَ اللهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ»(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.(*).

❀❀❀

(١) أخرجه الترمذي: كتاب صفة القيامة: باب٣٠، (٢٤٦٥)، من حديث: أنس بن مالك رضي الله عنه، وأخرجه أيضا ابن ماجه: كتاب الزهد: باب الهم بالدنيا، (٤١٠٥)، من حديث: زيد بن ثابت رضي الله عنه.

وفي رواية -عند البيهقي في الشعب ٩٨٥٨- من حديث أنس: «**إن العبد إذا كانت الدنيا همته أفشىٰ الله عليه ضيعته، وجعل فقره بين عينيه، فلا يصبح إلا فقيرا ولا يمسي إلا فقيرا، ومن كانت الآخرة همته كف الله عليه في قلبه، ولا يصبح إلا غنيا ولا يمسي إلا غنيا**».

فأما حديث أنس فصححه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٣/ ٢٣١، رقم٣١٦٩)، وأما حديث زيد بن ثابت فصححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٣/ ٢٣٠، رقم٣١٦٨) أيضا، والوادعي في «**الصحيح المسند**»: (١/ ٢٩٨، رقم٣٥١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

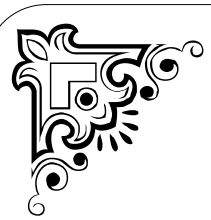

ضَرُورَةُ حِفَاظِ الْعَبْدِ عَلَى مَالِهِ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! لِأَهَمِّيَّةِ الْمَالِ كَانَ حِفْظُهُ مِنْ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ فَيَجِبُ صَوْنُهُ وَحِمَايَتُهُ مِنْ كُلِّ صُوَرِ الِاعْتِدَاءِ عَلَيْهِ، أَوْ تَضْيِيعِهِ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [النساء: ٥].

وَلَا تُؤْتُوا -أَيُّهَا الْأَوْلِيَاءُ- نَاقِصِي الْعَقْلِ وَالتَّدْبِيرِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ.. لَا تُؤْتُوهُمْ أَمْوَالَهُمُ الَّتِي تَحْتَ أَيْدِيكُمُ الَّتِي جَعَلَهَا اللهُ سَبَبًا لِلْقِيَامِ بِمَعَايِشِكُمْ وَصَلَاحِ أُمُورِكُمْ؛ خَشْيَةَ إِسَاءَةِ التَّصَرُّفِ فِيهَا، وَإِتْلَافِهَا فِيمَا لَا خَيْرَ فِيهِ، وَلَا مَصْلَحَةَ مِنْ وَرَائِهِ؛ لِأَنَّ صِيَانَةَ أَمْوَالِ الْأَفْرَادِ صِيَانَةٌ لِلثَّرْوَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ، وَلْيَكُنْ مِنْ عُقَلَائِكُمْ أَوْلِيَاءُ عَلَيْهِمْ، يَقُومُونَ بِشُؤُونِهِمْ، وَيَسْتَثْمِرُونَ أَمْوَالَهُمْ بِأَيِّ طَرِيقٍ مَشْرُوعٍ.(*).

وَمِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ الْحِفَاظِ عَلَى الْمَالِ: مُجَانَبَةُ الْإِسْرَافِ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وَلَا تُجَاوِزُوا الْحَدَّ بِإِنْفَاقِ الْمَالِ، وَأَكْلِ الطَّعَامِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ إِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ الْمُتَجَاوِزِينَ الْحَدَّ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ الْإِسْرَافَ يُوصِلُ إِلَىٰ الْوُقُوعِ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [النساء: ٥].

فِي الْمَضَارِّ وَالْمَهَالِكِ، أَوِ الظُّلْمِ وَالتَّحْرِيفِ فِي الدِّينِ.

فَمِنْ فَوَائِدِ هَذِهِ الْآيَةِ: التَّمَتُّعُ بِالطَّيِّبَاتِ مَعَ عَدَمِ الْإِسْرَافِ وَمُجَاوَزَةِ الْحَدِّ فِي الْأَكْلِ وَالْإِنْفَاقِ.(*).

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١].

يَا بَنِي آدَمَ! كُلُوا وَاشْرَبُوا مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ، لَا تُسْرِفُوا بِتَجَاوُزِ الْحَدِّ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ إِلَىٰ مَا يُؤْذِي أَوْ يَضُرُّ؛ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ مَنْ أَسْرَفَ فِي الْمَأْكُولِ، وَالْمَشْرُوبِ، وَالْمَلْبُوسِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْإِسْرَافَ يُوصِلُ إِلَىٰ الْوُقُوعِ فِي الْمَضَارِّ وَالْمَهَالِكِ، أَوِ الظُّلْمِ وَالتَّحْرِيفِ فِي الدِّينِ.

وَمَنْ جَعَلَ نَفْسَهُ بِإِرَادَتِهِ فِي زُمْرَةِ الَّذِينَ لَا يُحِبُّهُمُ اللهُ؛ فَقَدْ جَعَلَهَا عُرْضَةً لِنِقْمَتِهِ وَعَذَابِهِ الشَّدِيدِ.(*/٢).

وَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٩-٣٠].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [الأنعام: ١٤١].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [الأعراف: ٣١].

وَلَا تُمْسِكْ يَدَكَ عَنِ النَّفَقَةِ فِي الْحَقِّ وَالْخَيْرِ كَالْمَغْلُولَةِ يَدُهُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ مَدِّهَا، وَلَا تَبْسُطْهَا بِالْعَطَاءِ كُلَّ الْبَسْطِ، فَتُعْطِيَ جَمِيعَ مَا عِنْدَكَ، فَتَقْعُدَ مَلُومًا عِنْدَ أَصْحَابِكَ مِنْ سُوءِ تَصَرُّفِكَ بِسَبَبِ إِمْسَاكِكَ شُحًّا وَبُخْلًا، مُنْقَطِعًا عَاجِزًا عَنْ تَحْقِيقِ مَطْلُوبَاتِكَ بِسَبَبِ بَسْطِكَ يَدَكَ تَبْذِيرًا وَإِسْرَافًا.

إِنَّ رَبَّكَ الَّذِي يُمِدُّكَ بِعَطَاءَاتِ رُبُوبِيَّتِهِ دَوَامًا -أَيُّهَا الْإِنْسَانُ الْمَوْضُوعُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَوْضِعَ الِامْتِحَانِ وَالِاخْتِبَارِ- إِنَّ رَبَّكَ يُوَسِّعُ الرِّزْقَ وَيُكَثِّرُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِمَنْ يَشَاءُ، وَيُضَيِّقُ وَيَقْتُرُ؛ لِيُتِمَّ امْتِحَانَ النَّاسِ فِي الْمَجَالَاتِ الَّتِي يُطْلَبُ فِيهَا الشُّكْرُ بِالْبَذْلِ وَالْعَطَاءِ، وَيُطْلَبُ فِيهَا تَزْكِيَةُ النَّفْسِ مِنْ دَاءِ الشُّحِّ وَالْبُخْلِ، وَيُطْلَبُ فِيهَا الصَّبْرُ وَالرِّضَا عَنِ اللهِ، وَالْقَنَاعَةُ وَالتَّسْلِيمُ لِمَقَادِيرِهِ الْحَكِيمَةِ.

إِنَّهُ سُبْحَانَهُ كَانَ مِنَ الْأَزَلِ إِلَىٰ الْأَبَدِ عَلِيمًا بِأَحْوَالِ جَمِيعِ عِبَادِهِ وَمَا يُصْلِحُهُمْ عِلْمَ حُضُورٍ وَشُهُودٍ وَتَدْبِيرٍ، بَصِيرًا بِخَفَايَا نُفُوسِهِمْ، لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ مِنْ أَحْوَالِهِمْ.(*).

وَقَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧].

وَلَا تُنْفِقْ مَالَكَ فِي الْمَعْصِيَةِ، أَوْ عَلَىٰ وَجْهِ الْإِسْرَافِ وَالْعَبَثِ إِنْفَاقًا فِي غَيْرِ حَقِّهِ، يَحْكُمُ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعَقْلِ وَالرُّشْدِ بِأَنَّهُ مِنَ التَّبْذِيرِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الإسراء: ٢٩-٣٠].

إِنَّ الْمُنْفِقِينَ أَمْوَالَهُمْ فِي مَعَاصِي اللهِ كَانُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيَاطِينِ وَأَصْدِقَاءَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يُطِيعُونَهُمْ فِيمَا يَأْمُرُونَهُمْ بِهِ مِنَ الْإِسْرَافِ وَالتَّبْذِيرِ، وَفِيمَا يَسْتَدْرِجُونَهُمْ مِنَ الْمُبَاحَاتِ إِلَىٰ الْمَكْرُوهَاتِ، فَإِلَىٰ الْمُحَرَّمَاتِ الصُّغْرَىٰ، فَإِلَىٰ الْكَبَائِرِ الْكُبْرَىٰ، ثُمَّ إِلَىٰ الْكُفْرِ -وَالْعِيَاذُ بِاللهِ-.

وَكَانَ الشَّيْطَانُ شَدِيدَ الْجُحُودِ لِنِعْمَةِ رَبِّهِ؛ فَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُطَاعَ؛ لِأَنَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ مِثْلِ عَمَلِهِ.(*).

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿**وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا**﴾ [الفرقان: ٦٧].

مِنْ صِفَاتِ عِبَادِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُمْ إِذَا بَذَلُوا أَمْوَالَهُمْ فِيمَا أَذِنَ اللهُ بِبَذْلِهِ؛ لَمْ يُجَاوِزُوا الْحَدَّ فِي الْإِنْفَاقِ حَتَّىٰ يَدْخُلَ حَدَّ التَّبْذِيرِ، وَلَمْ يُضَيِّقُوا النَّفَقَةَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ، وَعَلَىٰ مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِمْ نَفَقَتُهُمْ، وَكَانَ إِنْفَاقُهُمْ بَيْنَ التَّبْذِيرِ وَالتَّقْتِيرِ، ﴿**وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا**﴾ أَيْ: وَسَطًا مُعْتَدِلًا مُسْتَقِيمًا، غَيْرَ مَائِلٍ وَلَا مُعْوَجٍّ.(*/٢).

وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ النَّهْيِ عَنِ الْإِسْرَافِ وَتَضْيِيعِ الْمَالِ؛ فَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلْ وَاشْرَبْ، وَالْبَسْ**

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [الإسراء: ٢٦-٢٧].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الفرقان: ٦٧].

وَتَصَدَّقْ مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ»(١). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَاجه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»، وَغَيْرِهِ.

هَذَا الْحَدِيثُ مُشْتَمِلٌ عَلَىٰ اسْتِعْمَالِ الْمَالِ فِي الْأُمُورِ النَّافِعَةِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَتَجَنُّبِ الْأُمُورِ الضَّارَّةِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ -تَعَالَىٰ- جَعَلَ الْمَالَ قِوَامًا لِلْعِبَادِ، بِهِ تَقُومُ أَحْوَالُهُمُ الْخَاصَّةُ وَالْعَامَّةُ، الدِّينِيَّةُ وَالدُّنْيَوِيَّةُ.

وَقَدْ أَرْشَدَ اللهُ وَرَسُولُهُ فِيهِ -اسْتِخْرَاجًا وَاسْتِعْمَالًا، وَتَدْبِيرًا وَتَصْرِيفًا- إِلَىٰ أَحْسَنِ الطُّرُقِ وَأَنْفَعِهَا، وَأَحْسَنِهَا عَاقِبَةً حَالًا وَمَآلًا.

أَرْشَدَ فِيهِ إِلَىٰ السَّعْيِ فِي تَحْصِيلِهِ بِالْأَسْبَابِ الْمُبَاحَةِ وَالنَّافِعَةِ، وَأَنْ يَكُونَ الطَّلَبُ جَمِيلًا، وَلَا كَسَلَ مَعَهُ وَلَا فُتُورَ، وَلَا انْهِمَاكَ فِي تَحْصِيلِهِ انْهِمَاكًا يُخِلُّ بِحَالَةِ الْإِنْسَانِ.

وَأَنْ يَتَجَنَّبَ مِنَ الْمَكَاسِبِ الْمُحَرَّمَةِ وَالرَّدِيئَةِ، ثُمَّ إِذَا تَحَصَّلَ؛ سَعَىٰ الْإِنْسَانُ فِي حِفْظِهِ، وَاسْتِعْمَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ، بِالْأَكْلِ، وَالشُّرْبِ، وَاللِّبَاسِ، وَالْأُمُورِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهَا، هُوَ وَمَنْ يَتَّصِلُ بِهِ مِنْ زَوْجَةٍ وَأَوْلَادٍ وَغَيْرِهِمْ، مِنْ غَيْرِ تَقْتِيرٍ وَلَا تَبْذِيرٍ.

---

(١) ذكره البخاري معلقا مجزوما به في «**الصحيح**»: ١٠/ ٢٥٤، وأخرجه موصولا: النسائي في «**المجتبىٰ**»: ٥/ ٧٩، رقم (٢٥٥٩)، وابن ماجه في «**السنن**»: ٢/ ١١٩٢، رقم (٣٦٠٥)، بلفظ: «**كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ**».
والحديث حسنه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: ٢/ ٥٠٤، رقم (٢١٤٥).

وَكَذَلِكَ إِذَا أَخْرَجَهُ لِلْغَيْرِ؛ فَيُخْرِجُهُ فِي الطُّرُقِ الَّتِي تَنْفَعُهُ، وَيَبْقَىٰ لَهُ ثَوَابُهَا وَخَيْرُهَا؛ كَالصَّدَقَةِ عَلَىٰ الْمُحْتَاجِ مِنَ الْأَقَارِبِ، وَالْجِيرَانِ، وَنَحْوِهِمْ، وَكَالْإِهْدَاءِ، وَالدَّعَوَاتِ الَّتِي جَرَىٰ الْعُرْفُ بِهَا.

وَكُلُّ ذَلِكَ مُعَلَّقٌ بِعَدَمِ الْإِسْرَافِ، وَقَصْدِ الْفَخْرِ وَالْخُيَلَاءِ، كَمَا قَيَّدَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ آتِيًا بِكُلِّ الْمَذْكُورِ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَاللُّبْسِ وَالتَّصَدُّقِ مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ٦٧﴾ [الفرقان: ٦٧].

فَهَذَا هُوَ الْعَدْلُ فِي تَدْبِيرِ الْمَالِ؛ أَنْ يَكُونَ قَوَامًا بَيْنَ رُتْبَتَيِ الْبُخْلِ وَالتَّبْذِيرِ، وَبِذَلِكَ تَقُومُ الْأُمُورُ وَتَتِمُّ، وَمَا سِوَىٰ هَذَا فَإِثْمٌ وَضَرَرٌ، وَنَقْصٌ فِي الْعَقْلِ وَالْحَالِ.

فَلَا حَرَجَ عَلَىٰ الْمَرْءِ أَنْ يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ، وَأَنْ يَلْبَسَ وَيَتَصَدَّقَ مَا دَامَ قَدْ حَصَّلَهُ مِنَ الْحَلَالِ، وَمَا دَامَ فِي إِنْفَاقِهِ فِي أَكْلِهِ، وَشُرْبِهِ، وَلِبَاسِهِ، وَصَدَقَتِهِ؛ يَأْتِي مَا يَأْتِي مِنْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ وَتَبْذِيرٍ، وَمِنْ غَيْرِ عُجْبٍ وَلَا مَخِيلَةٍ، كَمَا أَرْشَدَ إِلَىٰ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَكَمَا بَيَّنَتْ نُصُوصُ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا﴾ [الفرقان: ٦٧].

فَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ الِاعْتِدَالِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ الْقَصْدِ مِنْ غَيْرِ مَا خُرُوجٍ عَنْ دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِغُلُوٍّ، وَمِنْ دُونِ وُقُوعٍ دُونَ

دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِجَفَاءٍ، بَلْ يَكُونُ الْمَرْءُ عَلَىٰ الْقَصْدِ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مَا جَاءَ بِهِ الدِّينُ الْأَغَرُّ.(*).

وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، فَبَوَّبَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»(٢) بَابًا، فَقَالَ: «بَابٌ: السَّرَفُ فِي الْمَالِ»؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ يَرْضَىٰ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضَىٰ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللهُ أَمْرَكُمْ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ**»(١). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

«**السَّرَفُ فِي الْمَالِ**»: هُوَ تَجَاوُزُ الْحَدِّ بِأَنْ يَصْرِفَهُ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، أَوْ أَنْ يَزِيدَ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَىٰ قَدْرِهِ.

قَالَ ﷺ: «**يَكْرَهُ لَكُمْ**.. -وَذَكَرَ-: **إِضَاعَةَ الْمَالِ**»: هُوَ صَرْفُهُ فِي غَيْرِ وُجُوهِهِ الشَّرْعِيَّةِ، أَوْ تَعْرِيضُهُ لِلتَّلَفِ، أَوْ تَعْطِيلُهُ وَتَرْكُ الْقِيَامِ عَلَيْهِ، أَوْ إِعْطَاءُ الدَّيْنِ دُونَ إِشْهَادٍ لِغَيْرِ الْمَوْثُوقِ بِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ بَهْجَةِ قُلُوبِ الْأَبْرَارِ وَقُرَّةِ عُيُونِ الْأَخْيَارِ فِي شَرْحِ جَوَامِعِ الْأَخْبَارِ» - الْمُحَاضَرَةُ ١٧ السَّبْتَ ١٥ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٤هـ| ٢١-٩-٢٠١٣م.

(٢) «**الأدب المفرد**»: ص١١٨، باب رقم (٢٠٧)، (القاهرة: المطبعة السلفية، ط١، ١٣٧٥هـ).

(١) «**الأدب المفرد**»: ص١١٨، رقم (٤٤٢)، وأخرجه أيضا مسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٣٤٠، رقم (١٧١٥).

والحديث بنحوه في «الصحيحين» من رواية: الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَسَبَبُ النَّهْيِ: أَنَّهُ إِفْسَادٌ، وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ، وَلِأَنَّهُ إِذَا أَضَاعَهُ تَعَرَّضَ لِمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَلِأَنَّ فِي حِفْظِهِ مَالَهُ مَصْلَحَةَ دُنْيَاهُ، وَمَصْلَحَةَ دِينِهِ.

وَمَصْلَحَةُ دُنْيَاهُ صَلَاحٌ لِأَمْرِ دِينِهِ؛ لِأَنَّهُ يَتَفَرَّغُ حِينَئِذٍ لِأَمْرِ الدِّينِ(١).

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: النَّهْيُ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَفِي الْمَالِ قُوَّةُ الْفَرْدِ وَالْأُمَّةِ، وَفِي هَذَا الْمَالِ بِنَاءُ اقْتِصَادِ دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ.(*).

إِنَّ مَنْ تَخَبَّطَ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ كَانَ بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ؛ فَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**ثَلَاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلِمَةً فَصَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ.**

وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ، قَالَ: إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ للهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ عِلْمًا، وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا، وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ للهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٍ لَمْ

---

(١) «**المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**» للنووي: ١٢/ ١١.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ: بَابٌ: السَّرَفُ فِي الْمَالِ» [ص١٩٧٩-١٩٨٥].

يَرْزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ»(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، وَغَيْرُهُ.

وَقَدْ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ غَايَةَ التَّحْذِيرِ مِنَ الْعَبَثِ فِي الْمَالِ، وَإِيقَاعِهِ فِي الْحَرَامِ، وَمَنْعِ الْوَاجِبِ فِيهِ، فَقَالَ ﷺ: «**إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

قَالَ الْحَافِظُ(٢): «**«يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ»** أَيْ: يَتَصَرَّفُونَ فِي مَالِ الْمُسْلِمِينَ بِالْبَاطِلِ».(*).

❀❀❀

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد: باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر، (٢٣٢٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

والحديث صححه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ١٠٩، رقم١٦).

(١) أخرجه البخاري: كتاب فرض الخمس: باب قول الله تعالىٰ: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾، (٣١١٨)، من حديث: خولة الأنصارية رضي الله عنها.

(٢) «**فتح الباري**»: (٦/ ٢١٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

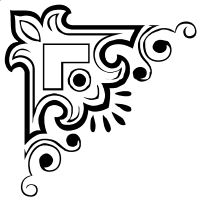

ضَرُورَةُ الْحِفَاظِ عَلَى أَمْوَالِ النَّاسِ

عِبَادَ اللهِ! لِقِيمَةِ الْمَالِ عِنْدَ الْإِنْسَانِ وَأَهَمِّيَّتِهِ الْبَالِغَةِ صَارَ حِفْظُهُ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ الْخَمْسِ الَّتِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهَا الشَّرَائِعُ السَّمَاوِيَّةُ كُلُّهَا.(*).

إِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا **أَمَرَنَا بِأَكْلِ الْحَلَالِ وَتَحَرِّيهِ، وَحَذَّرَنَا مِنْ أَكْلِ الْحَرَامِ، وَرَهَّبَنَا مِنَ التَّوَرُّطِ فِيهِ،** فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ**﴾ [المُؤْمِنُون: ٥١].

فَسَوَّىٰ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بَيْنَ الْمُرْسَلِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ فِي وُجُوبِ الْأَكْلِ مِنَ الْحَلَالِ، وَاجْتِنَابِ الْحَرَامِ.

فَأَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الْمُرْسَلِينَ بِالْأَكْلِ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، وَإِذَا قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِلْمُرْسَلِينَ: ﴿**كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ**﴾؛ فَإِنَّ مَنْ دُونَهُمْ مَأْمُورٌ بِذَلِكَ، وَإِذَا جَاءَ التَّحْذِيرُ وَالتَّشْدِيدُ ﴿**إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ**﴾ فِي حَقِّ الْمُرْسَلِينَ؛ فَهُوَ فِي حَقِّ مَنْ دُونَهُمْ أَوْلَىٰ وَأَجْدَرُ.

فَأَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَكْلِ الطَّيِّبَاتِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ﴾ [البَقرة: ١٧٢]، فَوَجَّهَ الْأَمْرَ إِلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ بِالْأَكْلِ مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقَهُمُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، وَأَمَرَهُمْ بِالشُّكْرِ.(*).

وَالْمَالُ الْحَرَامُ بِكُلِّ صُوَرِهِ عَوَاقِبُهُ وَخِيمَةٌ؛ فَإِنَّ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ مُحَرَّمٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وَلَا يَأْكُلْ بَعْضُكُمْ مَالَ بَعْضٍ دُونَ وَجْهٍ مِنَ الْحَقِّ؛ كَالْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ، وَالْغَصْبِ، وَالسَّرِقَةِ، وَالْغِشِّ، وَالتَّغْرِيرِ، وَالرِّبَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَلَا يَسْتَحِلَّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ إِلَّا لِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي شَرَعَهَا اللهُ؛ كَالْمِيرَاثِ، وَالْهِبَةِ، وَالْعَقْدِ الصَّحِيحِ الْمُبِيحِ لِلْمِلْكِ.

وَلَا يُنَازِعْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ مُبْطِلٌ، وَيَرْفَعْ إِلَىٰ الْحَاكِمِ أَوِ الْقَاضِي؛ لِيَحْكُمَ لَهُ، وَيَنْتَزِعَ مِنْ أَخِيهِ مَالَهُ بِشَهَادَةٍ بَاطِلَةٍ، أَوْ بَيِّنَةٍ كَاذِبَةٍ، أَوْ رِشْوَةٍ خَبِيثَةٍ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ تَحْرِيمَ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ.

فَإِنَّ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ مُحَرَّمٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ؛ فَلْيَمْتَثِلْ كُلُّ عَبْدٍ أَمْرَ اللهِ بِاجْتِنَابِ أَكْلِ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ؛ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ بِكُلِّ حَالٍ، لَا يُبَاحُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ مِنْ خُطْبَةِ: «هَدَايَا الْمُوَظَّفِينَ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ١٩-٢-٢٠١٠م.

(*/٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاخْتِصَارٍ يَسِيرٍ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [البقرة: ١٨٨].

وَحَرَّمَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الرِّبَا، وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ أَبْوَابِ السُّحْتِ، وَحَذَّرَ مِنْ سُوءِ عَاقِبَتِهِ؛ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وَأَحَلَّ اللهُ لَكُمُ الْأَرْبَاحَ فِي التِّجَارَةِ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ نَفْعٍ لِلْأَفْرَادِ وَالْجَمَاعَاتِ، وَحَرَّمَ الرِّبَا الَّذِي هُوَ زِيَادَةٌ فِي الْمَالِ لِأَجْلِ تَأْخِيرِ الْأَجَلِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ اسْتِغْلَالٍ، وَضَيَاعٍ، وَهَلَاكٍ.(*).

وَحَرَّمَ اللهُ السَّرِقَةَ، وَرَتَّبَ عَلَيْهَا الْعِقَابَ الشَّدِيدَ، قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨].

وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ اللَّذَانِ يَأْخُذَانِ الْمَالَ الْمُحَرَّزَ الْمَصُونَ عَلَىٰ سَبِيلِ الِاسْتِخْفَاءِ؛ فَاقْطَعُوا -يَا وُلَاةَ الْأَمْرِ- أَيْدِيَهُمَا؛ بِقَطْعِ يَمِينِ السَّارِقِ مِنْ رُؤُوسِ الْأَصَابِعِ إِلَىٰ الرُّسْغِ.

ذَلِكَ الْقَطْعُ مُجَازَاةٌ لَهُمَا عَلَىٰ أَخْذِهِمَا أَمْوَالَ النَّاسِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ عُقُوبَةً مِنَ اللهِ يَمْنَعُ بِهَا غَيْرَهُمَا أَنْ يَصْنَعَ مِثْلَ صَنِيعِهِمَا.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَة: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [البقرة: ٢٧٥].

(*/ ٢) مَا مَرَّ مِنْ سِلْسِلَة: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [المائدة: ٣٨].

وَحَرَّمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَكْلَ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ -وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ أَبْوَابِ السُّحْتِ أَيْضًا- وَرَتَّبَ عَلَىٰ أَكْلِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾ [النساء: ١٠].

إِنَّ الَّذِينَ يَعْتَدُونَ عَلَىٰ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ بِسَائِرِ أَنْوَاعِ التَّصَرُّفَاتِ الرَّدِيئَةِ الْمُتْلِفَةِ لِلْمَالِ حَرَامًا بِغَيْرِ حَقٍّ سَيَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَارًا تَحْرِقُ بُطُونَهُمْ، وَتَشْوِي أَحْشَاءَهُمْ، وَسَيَدْخُلُونَ نَارًا هَائِلَةً مُشْتَعِلَةً يَحْتَرِقُونَ فِيهَا؛ جَزَاءَ أَكْلِهِمْ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا.(*).

إِنَّ أَكْلَ الْحَرَامِ يُثْمِرُ ثَمَرًا خَبِيثًا مُرًّا، وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَىٰ الْجَنَّةِ كُلَّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ**»(١)، «**كُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ**»(٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النساء: ١٠].

(١) أَخْرَجَهُ عَبْد بن حميد كما في «المنتخب من مُسْنَده» (رَقْم ٣)، والْبَزَّار في «مُسْنَده» (١/ ١٠٥، رَقْم ٤٣)، وأبو يعلىٰ في «مُسْنَده» (رَقْم ٨٣ و٨٤)، والطَّبَرَانِيّ في «الأوسط» (٦/ رَقْم ٥٩٦١)، من حديث: زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيّ ﷺ، يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ ﷻ حَرَّمَ عَلَىٰ الْجَنَّةِ جَسَدًا غُذِّيَ بِحَرَامٍ**»، وفي لفظ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ جَسَدٌ غُذِّيَ مِنَ الْحَرَامِ**».
والْحَدِيث صَحَّحَهُ بِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِيّ في «صَحِيح التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب» (٢/ رَقْم ١٧٣٠)، وفي «الصَحِيحة» (٦/ رَقْم ٢٦٠٩)، ورُوِيَ بِنَحْوِهِ عَنْ حُذيفةَ وَابْنِ عَبَّاس وابن مَسْعُود، وجابر وكعب بن عجرة رضي الله عنهم.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيّ في «الجامع» في (رَقْم ٦١٤)، من حديث: كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لَا يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلَّا كَانَتِ النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ**»، قَالَ التِّرْمِذِيّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».
=

دِينُ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ يَتَوَرَّعُ فِيهِ الْمُتَوَرِّعُونَ عَنْ أَكْلِ الْحَرَامِ، وَغِشْيَانِ الْحَرَامِ، وَالْوُقُوعِ فِي الشُّبُهَاتِ.

قَالَ نَبِيُّنَا ﷺ: «**يَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي النَّاسُ فِيهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبُوا؛ أَمِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ!**»(١).(*).

وَالنَّبِيُّ الْكَرِيمُ ﷺ فِي أَعْظَمِ اجْتِمَاعٍ شَهِدَهُ وَأَوْسَعِهِ، فِي يَوْمِ النَّحْرِ كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٣) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْضَرَ أَذْهَانَهُمْ، وَاسْتَجْلَبَ فُهُومَهُمْ؛ حَتَّىٰ صَارَتْ شَاخِصَةً بَيْنَ يَدَيْهِ، وَتَحْتَ نَاظِرَيْهِ، وَهُوَ ﷺ يَقُولُ: «**أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟**».

وَهُمْ يَقُولُونَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

=

والْحَدِيث صَحَّحَهُ لغيره الْأَلْبَانِيّ في «صَحِيح التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب» (١/ رَقْم ٨٦٧) و(٢/ رَقْم ١٧٢٩).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ في «صَحِيحه» (رَقْم ٢٠٥٩ و٢٠٨٣)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيّ ﷺ، قَالَ: «**لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي المَرْءُ بِمَا أَخَذَ المَالَ، أَمِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ**».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «هَدَايَا الْمُوَظَّفِينَ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ١٩-٢-٢٠١٠م.

(٣) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٦٧) وفي مَوَاضِعَ، و«صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ١٦٧٩)، والْحَدِيث بمثله في «الصَّحِيحَيْنِ»، من رواية: جابر وابن عمر رضي الله عنهم، وفي «صَحِيح الْبُخَارِيّ» من رِوَايَة: ابن عَبَّاس رضي الله عنهما.

فَيَقُولُ: «**أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟**».

يَقُولُونَ: بَلَىٰ.

«**أَلَيْسَ بِالشَّهْرِ الَّذِي جَعَلَ اللهُ الْقَدْرَ؟**».

يَقُولُونَ: بَلَىٰ.

يَقُولُ: «**أَلَيْسَتْ هَذِهِ الْبَلْدَةَ؟**».

يَقُولُونَ: بَلَىٰ.

فَلَمَّا قَرَّرَهُمْ، وَأَعْلَمَهُمْ بِحُرْمَةِ الْيَوْمِ فِي شَهْرِهِ فِي مَكَانِهِ؛ قَالَ: «**إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**».(*).

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ؛ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَدْخَلَهُ النَّارَ**».

قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ؛ وَلَوْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا؟».

قَالَ: «**وَلَوْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ!**»(٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ» - ٢٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣١هـ| ٢-٧-٢٠١٠م.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٧)، وَالنَّسَائِيُّ (٥٤١٩) مِنْ طَرِيقِ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهْ (٢٣٢٤) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:... الْحَدِيثَ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ فِي وَقْتِهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَمَنٌ، وَإِنْ كَانَ لَهُ الْيَوْمَ ثَمَنٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَمَنٌ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ: «**وَلَوْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ**»، تُتَّخَذُ مِنْهُ الْمَسَاوِيكُ.

فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «**مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ**»، يَحْلِفُ زُورًا وَيُقْسِمُ كَذِبًا أَنَّ هَذَا لَهُ، وَلَيْسَ لَهُ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ، كَمَا بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَالِ الْمُتَخَاصِمِينَ بَيْنَ يَدَيْهِ: «**إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِالْحُجَّةِ مِنْ أَخِيهِ، فَأَقْضِيَ لَهُ بِمَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍّ، فَمَنِ اقْتَطَعَ شَيْئًا مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**»(١).

يَعْنِي: إِذَا قَضَيْتُ لَهُ بِمَا لَيْسَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَلْحَنَ وَأَبْيَنَ بِالْحُجَّةِ مِنْ عَيِيٍّ ذِي حَقٍّ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُبِينَ وَلَا أَنْ يُعْرِبَ عَنْ حَقِّهِ بِحُجَّةٍ ظَاهِرَةٍ، وَبَيِّنَةٍ بَاهِرَةٍ، وَإِنَّمَا أَقْضِي بِالظَّاهِرِ «**فَإِنِ اقْتَطَعَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ بِفَتْوَايَ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ**»، إِذَا أَخَذَ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقٍّ؛ «**أَقْتَطِعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**».(*).

لَقَدْ جَاءَ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا؛ أَدَّى اللهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا؛ أَتْلَفَهُ اللهُ**»(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٨٠) (٦٩٦٧) (٧١٦٨)، وَمُسْلِمٌ (١٧١٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٥٨٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٣٩)، وَالنَّسَائِيُّ (٥٤٠١) (٥٤٢٢)، وَابْنُ مَاجَهْ (٢٣١٧) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:... الْحَدِيثَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ» - ٢٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣١هـ| ٢-٧-٢٠١٠م.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الاستقراض: باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها، =

وَقَدْ حَكَمَتِ الشَّرِيعَةُ بِقَطْعِ الْيَدِ فِي رُبُعِ دِينَارٍ يُسْرَقُ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبُعِ دِينَارٍ**».

وَآخِذُ الْمَالِ عَنْ طَرِيقِ السَّرِقَةِ مُعَرِّضٌ نَفْسَهُ لِلَعْنَةِ اللهِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ**»(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(*).

عَبْدَ اللهِ! اتَّقِ اللهَ! وَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ سَائِلُكَ، وَأَنَّكَ لَا بُدَّ أَنْ تُؤَاخِذَ نَفْسَكَ قَبْلَ أَنْ يُؤَاخِذَكَ.

=

(٢٣٨٧).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحدود: باب قول الله تعالىٰ: ﴿**وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا**﴾ [المائدة: ٣٨] وفي كم يقطع؟ (٦٧٨٩ و٦٧٩٠ و٦٧٩١ و ٦٧٩٢ و٦٧٩٣)، ومسلم: كتاب الحدود: باب حد السرقة ونصابها، (١٦٨٤).

وفي رواية لهما: «**لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله ﷺ في أقل من ثمن المجن، حجفة، أو ترس، وكلاهما ذو ثمن**».

و«**المجن**» من الاجتنان، وهو: الاستتار، وهو: الترس؛ لأن صاحبه يستتر به ويختفي وراءه، و«**الحجفة**»: الدرقة مثل الترس ولكنها قد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد ونحوه، والترس كالحجفة يطابق فيه بين جلدين.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحدود: باب لعن السارق إذا لم يسم، (٦٧٨٣)، ومسلم: كتاب الحدود: باب حد السرقة ونصابها، (١٦٨٧).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

الدَّمُ وَالْمَالُ.. إِيَّاكَ أَنْ تَعْتَدِيَ عَلَىٰ مَالِ أَخِيكَ؛ فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ السَّرِقَةَ، وَحَرَّمَ الْغَصْبَ، وَحَرَّمَ الرِّشْوَةَ، وَحَرَّمَ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَحَرَّمَ أَكْلَ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «اتَّقُوا الظُّلْمِ» - خُطْبَةِ عِيدِ الْفِطْرِ ١٤٣٧هـ - الْجُمُعَة ١٣ مِنْ رَجَب ١٤٣١هـ| ٢٥-٦-٢٠١٠م.

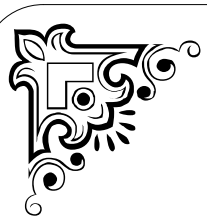
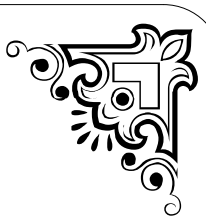

التَّرْهِيبُ مِنَ التَّعَدِّي عَلَى الْمَالِ الْعَامِّ

عِبَادَ اللهِ! مَا أَحْوَجَنَا إِلَى الْحِفَاظِ عَلَى الْمَالِ، وَالْحَذَرِ مِنَ الاِعْتِدَاءِ عَلَيْهِ، وَكَسْبِهِ بِغَيْرِ الطُّرُقِ الْقَانُونِيَّةِ؛ فَالْمَالُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ**»(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.(*).

وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الْمَالِ بِصِفَةٍ عَامَّةٍ؛ فَإِنَّ حُرْمَةَ الْمَالِ الْعَامِّ أَشَدُّ؛ لِكَثْرَةِ الذِّمَمِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِ؛ سَوَاءٌ أَكَانَ الاِعْتِدَاءُ عَلَيْهِ سَرِقَةً، أَمِ اخْتِلَاسًا، أَمْ رِشْوَةً، أَمْ إِتْلَافًا؛ حَيْثُ يَقُولُ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨].(*/٢).

---

(١) أخرجه الترمذي: كتاب صفة القيامة: باب١، (٢٤١٧)، وقال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ١٦٢، رقم ١٢٦).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [المائدة: ٣٨].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۚ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ﴾ [البقرة:٢٠٤-٢٠٦].(*).

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي**». وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(٢). (*/٢).

الْيَوْمَ عِنْدَمَا تَنْظُرُ فِي الْمَالِ الْعَامِّ -مَالِي وَمَالُكَ، مَالُ كُلِّ مَنْ يَقْطُنُ هَذَا الْبَلَدَ، مَالُ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ-، الْمَالُ الْعَامُّ تَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَمُ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ(*/٣)؛ تَجِدُ النَّاسَ فِي جُمْلَتِهِمْ لَا يَرْقُبُونَ فِي الْمَالِ الْعَامِّ -مَالٌ تَعَلَّقَتْ بِهِ جَمِيعُ ذِمَمِ الْمُسْلِمِينَ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ وَأَحْيَانِهِمْ- لَا يَرْقُبُونَ فِي هَذَا الْمَالِ الْعَامِّ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً، وَلَا يُرَاعُونَهُ بِحَالٍ أَبَدًا!!

لَا يَسْتَقِرُّ فِي عَقْلٍ وَاحِدٍ وَلَا فِي وِجْدَانِهِ أَنَّ هَذَا الْمَالَ مَالُهُ، وَأَنَّ هَذَا الْمَالَ تَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُجْتَمَعِ كُلِّهِ، وَأَنَّ الْإِثْمَ فِيهِ أَكْبَرُ مِنَ الْإِثْمِ الْوَاقِعِ عَلَيْهِ عِنْدَمَا يَقَعُ عَلَىٰ مَالٍ خَاصٍّ؛ لِأَنَّ الْمَالَ الْعَامَّ تَعَلَّقَتْ بِهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «أَحْدَاثُ الْبُطْرُسِيَّةِ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣٨هـ| ١٦-١٢-٢٠١٦م.

(٢) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (١/ ٩٩، رقم ١٠٢).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «مِنْ آدَابِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ» - الْأَرْبِعَاءُ ٢ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣١هـ| ١٤-٧-٢٠١٠م.

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «خَوَارِجُ الْعَصْرِ» - خُطْبَةُ عِيدِ الْفِطْرِ ١٤٣٦هـ - الْجُمُعَة ١ مِنْ شَوَّال ١٤٣٦هـ| ١٧-٧-٢٠١٥م

فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَّقِيَ اللهَ رَبَّنَا فِي أُمَّتِنَا، وَفِي أَرْضِنَا الْمُسْلِمَةِ الَّتِي أَقَامَنَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهَا، نُدَافِعُ عَنْهَا إِلَىٰ آخِرِ قَطْرَةٍ مِنْ دِمَائِنَا، وَإِلَىٰ آخِرِ مَا فِي أَرْوَاحِنَا مِنْ دِمَاءٍ، وَمَا فِي عُرُوقِنَا مِنْ دِمَاءٍ.(*).

*** خُطُورَةُ التَّعَدِّي عَلَى الْمَالِ الْعَامِّ، وَعَاقِبَتُهُ:**

عِبَادَ اللهِ! لِلْغُلُولِ عُقُوبَةٌ فِي حَالِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَفِي الْبَرْزَخِ مِنْ بَعْدِ الْوَفَاةِ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ، ثُمَّ فِي الْقِيَامَةِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ فِي النَّارِ، وَبِئْسَ الْقَرَارُ.

وَالْغُلُولُ فِي الْأَصْلِ هُوَ: الْخِيَانَةُ.

وَأَصْلُهُ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الْإِنْسَانُ شَيْئًا مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْمَقَاسِمِ.

وَهُوَ فِي زَمَانِنَا -كَمَا قَالَ عُلَمَاؤُنَا-: «الْمَالُ الْعَامُّ».

فَالْمَالُ الْعَامُّ.. مَا أُخِذَ مِنْهُ فَهُوَ غُلُولٌ، وَالَّذِي يَتَنَزَّلُ عَلَىٰ مَا ذَكَرَهُ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ الْغُلُولِ هُوَ بِعَيْنِهِ مَا يَتَنَزَّلُ عَلَىٰ الْمَالِ الْعَامِّ؛ لِأَنَّ الْمَالَ الْعَامَّ -كَالْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ- تَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَمُ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلِكُلِّ الْمُسْلِمِينَ فِيهِ حَقٌّ.

وَالِاعْتِدَاءُ عَلَىٰ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ كَالِاعْتِدَاءِ عَلَىٰ الْمَالِ الْعَامِّ بِغَيْرِ حَقٍّ، هُوَ اعْتِدَاءٌ عَلَىٰ مَا يَخُصُّ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ.

فَالتَّوَرُّطُ فِي الْمَالِ الْعَامِّ بِأَخْذِ مَا لَا يَحِلُّ، أَوْ إِتْلَافِ مَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُتْلَفَ -كَالْأَخْذِ مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْمَقَاسِمِ- هُوَ أَكْبَرُ مِنَ الِاعْتِدَاءِ عَلَىٰ الْمَالِ الْخَاصِّ؛ لِأَنَّ الْمَالَ الْخَاصَّ إِنَّمَا تَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَّةُ فَرْدٍ بِعَيْنِهِ، وَأَمَّا الْمَالُ الْعَامُّ، وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْمَقَاسِمِ؛ فَهُوَ أَمْرٌ تَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَمُ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «أَكْلُ الْحَلَالِ» - الْمُحَاضَرَةُ الثَّالِثَةُ.

فَعُقُوبَةُ الغُلُولِ كَمَا قَالَ اللهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [آل عِمْرَان: ١٦١].

وَأَمَّا عُقُوبَتُهُ فِي الْقَبْرِ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١): أَنَّ النبيَّ ﷺ أَخْبَرَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي غَلَّ شَمْلَةً يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ المَغَانِمِ قَبْلَ المَقَاسِمِ تَشْتَعِلُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ نَارًا**».

وَالشَّمْلَةُ: تَلْفِيعَةٌ، أَوْ هِيَ كِسَاءٌ يُمْكِنُ أَنْ يُحِيطَ بِهِ المَرْءُ بَدَنَهُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١) عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه مَرَّ مَعَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم علىٰ قُبُورٍ، فَقَالَ الصَّحَابَةُ: فُلَانٌ شَهِيدٌ، ثُمَّ قَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، ثُمَّ قَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْقَبْرِ الثَّالِثِ: «**كَلَّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا، أَوْ عَبَاءَةٍ**».

إِذَنْ؛ الْغُلُولُ: هُوَ الْأَخْذُ مِنَ الْمَالِ الْعَامِّ، يُعَاقَبُ بِهِ الْمَرْءُ فِي قَبْرِهِ؛ اشْتِعَالًا لَهُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ، كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ.

---

(١) «صحيح البخاري» في (المغازي، ٣٨: ٣٥، رقم ٤٢٣٤)، وفي (الأيمان والنذور، ٣٣، رقم ٦٧٠٧)، و«صحيح مسلم» في (الإيمان، ٤٨: ٢، رقم ١١٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(١) «صحيح مسلم» في (الإيمان، ٤٨: ١، رقم ١١٤).

وَكَذَلِكَ الْعُقُوبَةُ بِهِ فِي الْمَوْقِفِ: فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه -كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»-(١) قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.**

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ -وَهُوَ صَوْتُ الْفَرَسِ فِيمَا دُونَ الصَّهِيلِ-، **فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.**

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ -يَعْنِي: غَلَّ ثِيَابًا أَوْ مَا يَسِيرُ مَسَارَ ذَلِكَ، وَيُدْرَجُ فِي سِلْكِهِ-، **فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.**

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ -يَعْنِي: ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً-، **فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ**».

---

(١) «صحيح البخاري» في (الجهاد، ١٨٩، رقم ٣٠٧٣)، و«صحيح مسلم» في (الإمارة، ٦، رقم ١٨٣١).

لَقَدْ عَظَّمَ الرَّسُولُ ﷺ وَشَدَّدَ فِي أَمْرِ الْغُلُولِ، وَهُوَ الْأَخْذُ مِنَ الْمَالِ الْعَامِّ؛ لِأَنَّ الْمَالَ الْعَامَّ تَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَمُ جَمِيعِ أَفْرَادِ الْأُمَّةِ، فَمَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْمَالِ الْعَامِّ سَرِقَةً وَاغْتِصَابًا وَنَهْبًا؛ فَكَأَنَّمَا سَرَقَ مِنْ جَمِيعِ أَفْرَادِ الْأُمَّةِ؛ لِأَنَّ الْمَسْرُوقَ الْمَغْلُولَ الْمُغْتَصَبَ الْمَنْهُوبَ يَتَعَلَّقُ بِذِمَمِ جَمِيعِ أَفْرَادِ الْأُمَّةِ، وَأَمَّا الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ فُلَانٍ بِعَيْنِهِ؛ فَقَدْ تَعَلَّقَت ذِمَّتُهُ بِهَذَا الَّذِي سَرَقَ مِنْهُ وَحْدَهُ.

أَعَلِمْتَ لِمَاذَا يُشَدِّدُ الدِّينُ فِي سَرِقَةِ الْمَالِ الْعَامِّ؟!!

أَعَلِمْتَ لِمَ يُشَدِّدُ الدِّينُ فِي مُوَاقَعَةِ الْمَرْءِ لِلْحَدَائِقِ الْعَامَّةِ تَخْرِيبًا وَإِفْسَادًا؟!!

وَلِمَ يُشَدِّدُ الدِّينُ فِي نَهْبِ وَسَلْبِ الْمُمْتَلَكَاتِ الْعَامَّةِ فِي الْمُؤَسَّسَاتِ، فِي الْمُسْتَشْفَيَاتِ، وَفِي الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، وَفِي الْمُوَصِّلَاتِ الْعَامَّةِ؟!!

لِأَنَّهُ مَالُ الْأُمَّةِ.

وَهَلْ رَأَيْتَ عَاقِلًا يَسْرِقُ نَفْسَهُ؟!!

فَالَّذِي يَسْرِقُ مِنَ الْمَالِ الْعَامِّ، وَالَّذِي يُخَرِّبُ فِي الْمَالِ الْعَامِّ إِنَّمَا يُخَرِّبُ فِي مَالِ نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا يُعَجِّلُ بِدَمَارِ أُمَّتِهِ -وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ-.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا جَاءَ بِالْخَيْرِ وَبِالْحَقِّ؛ فَاتَّبِعُوهُ تَهْتَدُوا.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَا مَرَّ ذِكْرُهُ: «جَوَابٌ عَلَىٰ سُؤَالِ: لِمَاذَا شَدَّدَ الشَّرْعُ فِي سَرِقَةِ الْمَالِ الْعَامِّ؟».

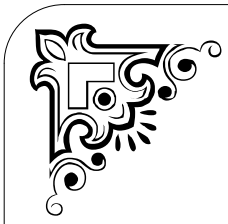

حَقِيقَةُ الْغِنَى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ الْغِنَىٰ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَىٰ غِنَى النَّفْسِ**»(١). الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

لَمَّا كَانَ الْمَانِعُ مِنَ السَّخَاوَةِ الْحِرْصَ عَلَىٰ الْغِنَىٰ، وَالْخَوْفَ مِنَ الْفَقْرِ؛ فَإِذَا عُلِمَ أَنَّ الْغِنَىٰ يَكُونُ بِغِنَى النَّفْسِ لَا بِكَثْرَةِ الْعَرَضِ، والْفَقْرَ إِنَّمَا هُوَ فَقْرُ النَّفْسِ؛ فَحِينَئِذٍ تَجُودُ النَّفْسُ وَتَسْخُو بِالْمَالِ وَالْعَطَاءِ.

وَ«**الْعَرَضُ**»: هُوَ مَتَاعُ الدُّنْيَا، وَ«**غِنَى النَّفْسِ**»: عَدَمُ إِشْرَافِ الْقَلْبِ وَتَطَلُّعِهِ إِلَىٰ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، فَالْغِنَىٰ الْحَقِيقِيُّ الْمَحْمُودُ: هوَ غِنَىٰ النَّفْسِ، وَشِبَعُهَا، وَقِلَّةُ حِرْصِهَا، لَا كَثْرَةُ الْمَالِ مَعَ الْحِرْصِ عَلَىٰ الزِّيَادَةِ.

إِنَّ غِنَىٰ النَّفْسِ يَحْصُلُ بِغِنَىٰ الْقَلْبِ؛ بِأَلَّا يَفْتَقِرَ الْعَبْدُ إِلَّا إِلَىٰ رَبِّهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ، وَيَرْضَىٰ بِقَضَاءِ اللهِ، وَيَشْكُرُهُ عَلَىٰ نَعْمَائِهِ، وَيَفْزَعُ إِلَيْهِ فِي كَشْفِ ضَرَّائِهِ، وَيُسَلِّمُ أَمْرَهُ كُلَّهُ ظَاهِرَهُ وَبَاطِنَهُ لِسَيِّدِهِ وَمَوْلَاهُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٧٣)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٥١)، وَابْنُ مَاجَهْ (٤١٣٧)، مِنْ طَرِيقِ: الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

النَّبِيُّ ﷺ بَيَّنَ هَذَا الْأَمْرَ الْعَظِيمَ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِنَفْسِ الْمَرْءِ، وَحَقِيقَةِ قَلْبِهِ وَضَمِيرِهِ، وَأَنَّهُ إِذَا كَانَ هُنَالِكَ مَذْخُورٌ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْفَضَائِلِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَعْظَمَ اللهُ لَهُ الْعَطِيَّةَ، وَالنَّاسُ لَا يَذْكُرُونَ ذَلِكَ فِي عَدِّ مَا عِنْدَهُمْ، فَإِذَا آتَىٰ اللهُ -تَعَالَىٰ- الْإِنْسَانَ خُلُقًا حَسَنًا، وَسَجِيَّةً مُسْتَقِيمَةً؛ فَهَذَا لَا يُقَادَرُ قَدْرُهُ بِمَالٍ وَلَا عَرَضٍ، كَمَا بَيَّنَ ﷺ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ﴾ [الأنفال: ٦٧].

لَيْسَ حَقِيقَةُ الْغِنَىٰ بِكَثْرَةِ الْمَالِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ لَا يَقْنَعُ بِمَا أُوتِيَ، فَهُوَ يَجْتَهِدُ فِي الِازْدِيَادِ، وَلَا يُبَالِي مِنْ أَيْنَ يَأْتِيهِ؛ لِأَنَّهُ فَقِيرٌ؛ لِشِدَّةِ حِرْصِهِ، وَإِنَّمَا حَقِيقَةُ الْغِنَىٰ غِنَى النَّفْسِ، وَهُوَ مَنِ اسْتَغْنَىٰ بِمَا أُوتِيَ، وَقَنَعَ بِهِ وَرَضِيَ، وَلَمْ يَحْرِصْ عَلَىٰ الِازْدِيَادِ، وَلَا أَلَحَّ فِي الطَّلَبِ؛ فَكَأَنَّهُ غَنِيٌّ، كَمَا فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَنْ جَعَلَ هَمَّهُ الْآخِرَةَ؛ جَمَعَ اللهُ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ جَعَلَ الدُّنْيَا هَمَّهُ؛ فَرَّقَ اللهُ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ**»(١).

---

(١) أَخْرَجَهُ وَكِيعٌ فِي «الزُّهْدِ» (٣٥٩)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: هَنَّادُ بْنُ السُّرِّيِّ فِي «الزُّهْدِ» (٢/ ٣٥٥)، ومِنْ طَرِيقِهِ: التِّرْمِذِيُّ (٢٤٦٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الزُّهْدِ» (١٦٤)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الزُّهْدِ» (٤٨٣)، وَفِي «ذَمِّ الدُّنْيَا» (٣٩٩)، مِنْ طَرِيقِ: الرَّبِيعِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ الرِّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِهِ.

«وَالرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

وَيَزِيدُ بْنُ أَبَانَ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ».

وَأَخْرَجَهُ هَنَّادُ بْنُ السُّرِّيِّ فِي «الزُّهْدِ» (٢/ ٣٥٤)، وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَنَسٍ، بِهِ.

=

فَمَهْمَا تَوَجَّهَ رَآهُ.. مَهْمَا آتَاهُ اللهُ، وَمَهْمَا مَلَكَ مِنَ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّهُ لَا يَرَىٰ إِلَّا فَقْرَهُ مَاثِلًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ!!

إِنَّ الْغِنَىٰ النَّافِعَ أَوِ الْعَظِيمَ أَوِ الْمَمْدُوحَ غِنَىٰ النَّفْسِ، وَإِذَا اسْتَغْنَتِ النَّفْسُ؛ كَفَّتْ عَنِ الْمَطَامِعِ، فَعَزَّتْ وَعَظُمَتْ، وَحَصَلَ لَهَا مِنَ الْحَظْوَةِ وَالنَّزَاهَةِ وَالشَّرَفِ وَالْمَدْحِ أَكْثَرَ مِنَ الْغِنَىٰ الَّذِي يَنَالُهُ فَقِيرُ النَّفْسِ لِحَصْرِهِ؛ فَإِنَّهُ يُوَرِّطُهُ ذَلِكَ فِي رَذَائِلِ الْأُمُورِ وخَسَائِسِ الْأَفْعَالِ؛ لِدَنَاءَةِ هِمَّتِهِ، وَبُخْلِهِ، وَيَكْثُرُ مَنْ يَذُمُّهُ مِنَ النَّاسِ، وَيَصْغُرُ قَدْرُهُ عِنْدَهُمْ، فَيَكُونُ أَحْقَرَ مِنْ كُلِّ حَقِيرٍ، وَأَذَلَّ مِنْ كُلِّ ذَلِيلٍ.

=

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (١/ ٤٦١) (١٢٠)، وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي «حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ» (ص٢٩٠) (٢٣٧)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (٢/ ٣١١) (١٣٢٩)، مِنْ طَرِيقِ: سُفْيَانَ بْنِ وَكِيعٍ، عَنِ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِهِ.

«وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الزُّهْدِ» (١٦٥)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الزُّهْدِ» (٣٣٣)، وَفِي «ذَمِّ الدُّنْيَا» (٣٥٤)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (١/ ٢٩١) (٣٢٦)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٥٩٩٠)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٣/ ٥٧٢) (٦٣٥)، مِنْ طَرِيقِ: دَاوُدَ بْنِ الْمُحَبَّرِ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِهِ.

«وَدَاوُدُ بْنُ الْمُحَبَّرِ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ».

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٨٨٨٢)، مِنْ طَرِيقِ: أَيُّوبَ بْنِ خَوْطٍ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، بِهِ.

«وَأَيُّوبُ بْنُ خَوْطٍ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ أَيْضًا».

وَفِي الْبَابِ: «عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ»، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٩٤٩).

فَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْمُتَّصِفَ بِغِنَىٰ النَّفْسِ يَكُونُ قَانِعًا بِمَا رَزَقَهُ اللهُ، لَا يَحْرِصُ عَلَىٰ الِازْدِيَادِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ، وَلَا يُلِحُّ فِي الطَّلَبِ، وَلَا يُلْحِفُ فِي السُّؤَالِ، بَلْ يَرْضَىٰ بِمَا قَسَمَهُ اللهُ لَهُ؛ فَكَأَنَّهُ وَاجِدٌ أَبَدًا.

وَالْمُتَّصِفُ بِفَقْرِ النَّفْسِ عَلَىٰ الضِّدِّ مِنْهُ؛ لِكَوْنِهِ لَا يَقْتَنِعُ بِمَا أُعْطِيَ، بَلْ هُوَ أَبَدًا فِي طَلَبِهِ لِلِازْدِيَادِ مِنْ أيِّ وَجْهٍ أَمْكَنَ، ثُمَّ إِذَا فَاتَهُ الْمَطْلُوبُ حَزِنَ وَأَسِفَ؛ فَكَأَنَّهُ فَقِيرٌ مِنَ الْمَالِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَغْنِ بِمَا أُعْطِي؛ فَكَأَنَّهُ لَيْسَ بِغَنِيٍّ.

وَغِنَىٰ النَّفْسِ إِنَّمَا يَنْشَأُ عَنِ الرِّضَا بِقَضَاءِ اللهِ -تَعَالَىٰ-، وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ، عِلْمًا بِأَنَّ الَّذِي عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ، فَهُوَ مُعْرِضٌ عَنِ الْحِرْصِ وَالطَّلَبِ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ الشَّاعِرُ:

غِنَىٰ النَّفْسِ مَا يَكْفِيكَ مِنْ سَدِّ حَاجَةٍ
فَإِنْ زَادَ شَيْئًا عَادَ ذَاكَ الْغِنَىٰ فَقْرًا

وَيُمْكِنُ أَنْ يُرَادَ بِـ(غِنَىٰ النَّفْسِ): حُصُولُ الْكَمَالَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

وَمَنْ يُنْفِقِ السَّاعَاتِ فِي جَمْعِ مَالِهِ
مَخَافَةَ فَقْرٍ فَالَّذِي فَعَلَ الْفَقْرُ

أَيْ: يَنْبَغِي أَنْ يُنْفِقَ أَوْقَاتَهُ فِي الْغِنَىٰ الْحَقِيقِيِّ، وَهُوَ: تَحْصِيلُ الْكَمَالَاتِ، لَا فِي جَمْعِ الْمَالِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَزْدَادُ بِذَلِكَ الْجَمْعِ مَعَ فَقْرِ النَّفْسِ وَالْقَلْبِ إِلَّا فَقْرًا، فَخَيْرِيَّةُ الْمَالِ لَيْسَتْ لِذَاتِهِ، بَلْ بِحَسَبِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ -وَإِنْ كَانَ يُسَمَّىٰ خَيْرًا فِي الْجُمْلَةِ-، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْمَالِ الْكَثِيرِ لَيْسَ غَنِيًّا لِذَاتِهِ، بَلْ بِحَسَبِ تَصَرُّفِهِ فِيهِ،

فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِهِ غَنِيًّا؛ لَمْ يَتَوَقَّفْ فِي إِنْفَاقِهِ فِي الْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ مِنْ وُجُوهِ الْبِرِّ وَالْقُرُبَاتِ، وَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِهِ فَقِيرًا؛ أَمْسَكَهُ وَامْتَنَعَ مِنْ بَذْلِهِ فِيمَا أُمِرَ بِهِ؛ خَشْيَةً مِنْ نَفَادِهِ، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ فَقِيرٌ صُورَةً وَمَعْنًى؛ وَإِنْ كَانَ الْمَالُ تَحْتَ يَدِهِ؛ لِكَوْنِهِ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ، لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْأُخْرَى، بَلْ رُبَّمَا كَانَ وَبَالًا عَلَيْهِ.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِي: «**يَا أَبَا ذَرٍّ! أَتَرَى كَثْرَةَ الْمَالِ هُوَ الْغِنَى؟**».

قُلْتُ: «نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ».

قَالَ: «**أَفَتَرَى قِلَّةَ الْمَالِ هُوَ الْفَقْرُ**»؟

قَالَ: قُلْتُ: «نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ».

فَقَالَ ﷺ: «**إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى الْقَلْبِ، وَالْفَقْرُ فَقْرُ الْقَلْبِ**». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ»(١).(*).

❀❀❀

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (١١٧٨٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٨٥)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٢٠٢٠)، وَالْحَاكِمُ (٧٩٢٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» (٩٨٦١)، مِنْ طَرِيقِ: مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (٨٢٧) (٣٢٠٣).
(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ مِن: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص: ١٢٠٠-١٢١٣).

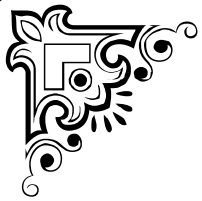

خُطُورَةُ الْحِرْصِ عَلَى الْمَالِ

لَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَبِيعُ دِينَهُ مِنْ أَجْلِ مَالِهِ -عِيَاذًا بِاللهِ وَلِيَاذًا بِجَنَابِهِ الرَّحِيمِ-؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا**»(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٢).

وَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ مَثَلًا عَظِيمًا تَتَجَلَّىٰ فِيهِ خُطُورَةُ الْحِرْصِ عَلَىٰ الْمَالِ، وَأَنَّ سَلَامَةَ الدِّينِ مَعَ الْحِرْصِ أَمْرٌ عَزِيزٌ؛ فَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَىٰ الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ**»(٣). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

---

(١) «**بِعَرَضٍ**» بفتح العين والراء، أَيْ: بمتاعٍ ذَاهِب وزائل.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان: باب الحث علىٰ المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، (١١٨).

(٣) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد: باب٤٣، (٢٣٧٦)، وأحمد: (٣/ ٤٥٦ و٤٦٠).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وكذا صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٢/ ٣١٤، رقم١٧١٠) و(٣/ ٢٦٧، رقم٣٢٥٠)، والوادعي في «**الصحيح المسند**»: (٢/ ١٥١، رقم١٠٩٤).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ(١): «فَهَذَا مَثَلٌ عَظِيمٌ جِدًّا ضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِفَسَادِ دِينِ الْمُسْلِمِ بِالْحِرْصِ عَلَىٰ الْمَالِ وَالشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَّ فَسَادَ الدِّينِ بِذَلِكَ لَيْسَ بِدُونِ فَسَادِ الْغَنَمِ بِذِئْبَيْنِ جَائِعَيْنِ ضَارِيَيْنِ بَاتَا فِي الْغَنَمِ وَقَدْ غَابَ عَنْهَا رُعَاتُهَا لَيْلًا، فَهُمَا يَأْكُلَانِ فِي الْغَنَمِ، وَيَفْتَرِسَانِ فِيهَا.

وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَنْجُو مِنَ الْغَنَمِ مِنْ إِفْسَادِ الذِّئْبَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ وَالْحَالَةُ هَذِهِ إِلَّا الْقَلِيلُ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ حِرْصَ الْمَرْءِ عَلَىٰ الْمَالِ وَالشَّرَفِ لَيْسَ إِفْسَادُهُ لِدِينِهِ بِأَقَلَّ مِنْ إِفْسَادِ هَذَيْنِ الذِّئْبَيْنِ لِهَذِهِ الْغَنَمِ، بَلْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَزْيَدَ، يُشِيرُ إِلَىٰ أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ دِينِ الْمَرْءِ مَعَ حِرْصِهِ عَلَىٰ الْمَالِ وَالشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا الْقَلِيلُ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنَ الْغَنَمِ مَعَ إِفْسَادِ الذِّئْبَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِيهِمَا إِلَّا الْقَلِيلُ، فَهَذَا الْمَثَلُ الْعَظِيمُ يَتَضَمَّنُ غَايَةَ التَّحْذِيرِ مِنْ شَرِّ الْحِرْصِ عَلَىٰ الْمَالِ وَالشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا».(*).

وَالصُّورَةُ وَاضِحَةٌ جِدًّا، وَالْمَثَلُ مُخْبِرٌ عَنْ نَفْسِهِ.

يَعْنِي: لَوْ أَنَّكَ تَصَوَّرْتَ حَظِيرَةً فِيهَا أَغْنَامٌ، فَجَاءَ ذِئْبَانِ مُفْتَرِسَانِ شَرِسَانِ ضَارِيَانِ، فَدَخَلَا تِلْكَ الْحَظِيرَةَ؛ فَتَصَوَّرْ إِفْسَادَ الذِّئْبَيْنِ الْجَائِعَيْنِ الشَّرِسَيْنِ الضَّارِيَيْنِ لِهَذِهِ الْغَنَمِ، وَهِيَ بَيْنَ قَتِيلٍ وَجَرِيحٍ وَمَأْكُولٍ وَمُفْتَرَسٍ، مَعَ مَا يَحْدُثُ مِنَ الْفَوْضَىٰ الْعَامَّةِ الشَّامِلَةِ فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ بَيْنَ تِلْكَ الْأَغْنَامِ!!

---

(١) شرح حديث ما ذئبان جائعان: (١/ ٦٤- مجموع رسائل ابن رجب).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

تَصَوَّرْ هَذَا تَصَوُّرًا صَحِيحًا، وَتَصَوَّرْ دِينَكَ كَالْحَظِيرَةِ الَّتِي فِيهَا الْأَغْنَامُ، وَدَخَلَ تِلْكَ الْحَدِيقَةَ ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ شَرِسَانِ مُفْتَرِسَانِ مُتَوَحِّشَانِ جَائِعَانِ: الْحِرْصُ عَلَىٰ الْمَالِ وَالشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا، فَإِفْسَادُ هَذَيْنِ الذِّئْبَيْنِ -أَعْنِي: الْحِرْصَ عَلَىٰ الْمَالِ وَعَلَىٰ الشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا- لِدِينِ الْمُؤْمِنِ لَيْسَ بِأَقَلَّ مِنْ إِفْسَادِ الذِّئْبَيْنِ لِلْغَنَمِ فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ.

الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَاضِحٌ جِدًّا، وَهُوَ مَخُوفٌ جِدًّا؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَرَصَ عَلَىٰ الْمَالِ، وَحَرَصَ عَلَىٰ الشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ أَفْسَدَ لِدِينِهِ مِنْ إِفْسَادِ الذِّئْبَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ لِلْغَنَمِ.

فَهَذَا الْمَثَلُ الْعَظِيمُ يَتَضَمَّنُ غَايَةَ التَّحْذِيرِ مِنْ شَرِّ الْحِرْصِ عَلَىٰ الْمَالِ وَالشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا.

فَأَمَّا الْحِرْصُ عَلَىٰ الْمَالِ؛ فَهُوَ عَلَىٰ نَوْعَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: شِدَّةُ مَحَبَّةِ الْمَالِ مَعَ شِدَّةِ طَلَبِهِ مِنْ وُجُوهِهِ الْمُبَاحَةِ، مَعَ الْمُبَالَغَةِ فِي طَلَبِهِ، وَالْجِدِّ فِي تَحْصِيلِهِ وَاكْتِسَابِهِ مِنْ وُجُوهِهِ، مَعَ الْجُهْدِ وَالْمَشَقَّةِ.

فَالْحَرِيصُ يُضَيِّعُ زَمَانَهُ الشَّرِيفَ، وَيُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ الَّتِي لَا قِيمَةَ تَعْدِلُهَا فِي الْأَسْفَارِ وَرُكُوبِ الْأَخْطَارِ؛ لِجَمْعِ مَالٍ يَنْتَفِعُ بِهِ غَيْرُهُ، كَمَا قِيلَ:

وَمَنْ يُنْفِقِ الْأَيَّامَ فِي جَمْعِ مَالِهِ
مَخَافَةَ فَقْرٍ فَالَّذِي فَعَلَ الْفَقْرُ

قِيلَ لِبَعْضِ الْحُكَمَاءِ: «إِنَّ فُلَانًا جَمَعَ مَالًا».

فَقَالَ: «هَلْ جَمَعَ أَيَّامًا يُنْفِقُهُ فِيهَا؟!!».

قِيلَ: «لَا».

قَالَ: «مَا جَمَعَ شَيْئًا».

الْحِرْصُ عَلَىٰ الدُّنْيَا مُعَذِّبٌ صَاحِبُهُ، مَشْغُولٌ، لَا يُسَرُّ وَلَا يَلَذُّ بِجَمْعِهِ؛ لِشُغْلِهِ، فَلَا يَفْرُغُ مِنْ مَحَبَّةِ الدُّنْيَا لِآخِرَتِهِ؛ لِالْتِفَاتِهِ لِمَا يَفْنَىٰ، وَغَفْلَتِهِ عَمَّا يَدُومُ وَيَبْقَىٰ.

وَلِبَعْضِهِمْ فِي هَذَا الْمَعْنَىٰ:

لَا تَغْبِطَنَّ أَخَا حِرْصٍ عَلَىٰ سَعَةٍ ... وَانْظُرْ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الْمَاقِتِ الْقَالِي

إِنَّ الْحَرِيصَ لَمَشْغُولٌ بِثَرْوَتِهِ ... عَنِ السُّرُورِ بِمَا يَحْوِي مِنَ الْمَالِ

النَّوْعُ الثَّانِي مِنَ الْحِرْصِ عَلَىٰ الْمَالِ: أَنْ يَزِيدَ عَلَىٰ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي النَّوْعِ الْأَوَّلِ؛ حَتَّىٰ يَطْلُبَ الْمَالَ مِنَ الْوُجُوهِ الْمُحَرَّمَةِ، وَيَمْنَعَ الْحُقُوقَ الْوَاجِبَةَ، وَهَذَا مِنَ الشُّحِّ الْمَذْمُومِ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿**وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ**﴾ [الحشر: ٩].

وَفِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اتَّقُوا الشُّحَّ**».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: «**إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ** -وَالشُّحُّ: الْبُخْلُ مَعَ الْحِرْصِ- **أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا**». وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَوَافَقَهُمَا الْأَلْبَانِيُّ.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَىٰ أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ**».

وَقَدْ قَالَ النَّوَوِيُّ عِنْدَ شَرْحِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ فِي «شَرْحِهِ عَلَىٰ مُسْلِمٍ»: «قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: يُحْتَمَلُ أَنَّ هَذَا الْهَلَاكَ هُوَ الْهَلَاكُ الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا؛ بِأَنَّهُمْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ هَلَاكُ الْآخِرَةِ، وَهَذَا الثَّانِي أَظْهَرُ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ أَهْلَكَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

الْحِرْصُ عَلَىٰ الْمَالِ -كَمَا مَرَّ- عَلَىٰ وَجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَسْتَغْرِقَ أَيَّامَهُ وَلَيَالِيَهُ بِبَذْلِ الْمَجْهُودِ وَالْمَشَقَّةِ؛ مِنْ أَجْلِ تَحْصِيلِ الْمَالِ، وَالِاسْتِحْوَاذِ عَلَيْهِ مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي أَحَلَّهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

وَهَذَا فِيهِ تَضْيِيعُ الْعُمُرِ، وَفِيهِ تَبْدِيدُ رَأْسِ الْمَالِ، وَهُوَ مَا آتَاهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الْعَبْدَ مِنَ الْأَنْفَاسِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ؛ لِيَقُومَ بِعِبَادَةِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، فَهَذَا هُوَ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ مِنْ وَجْهَيِ الْحِرْصِ عَلَىٰ الْمَالِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي أَشَدُّ مِنْهُ وَأَنْكَىٰ: وَهُوَ أَنْ يَسْتَغْرِقَ عُمُرَهُ، وَأَنْ يَبْذُلَ مَجْهُودَهُ وَوَقْتَهُ فِي تَحْصِيلِ الْمَالِ مِنَ الْوُجُوهِ الْمُحَرَّمَةِ.

فَالنَّبِيُّ ﷺ بَيَّنَ لَنَا فِي هَذِهِ الصُّورَةِ الْمَحْسُوسَةِ الَّتِي يَعْلَمُهَا كُلُّ أَحَدٍ، وَلَا يُمَارِي فِيهَا أَحَدٌ مِنْ وُقُوعِ الْفَسَادِ فِي الْغَنَمِ بِدُخُولِ هَذَيْنِ الذِّئْبَيْنِ، فَكَذَلِكَ ذِئْبَانِ

جَائِعَانِ شَرِسَانِ مُتَوَحِّشَانِ، وَهُمَا: الْحِرْصُ عَلَىٰ الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَىٰ الشَّرَفِ يَفْتِكَانِ بِالدِّينِ فِي الْقَلْبِ كَمَا يَفْتِكُ الذِّئْبَانِ بِالْأَغْنَامِ فِي الْحَظِيرَةِ.

وَقَدْ نَصَحَكَ نَبِيُّكَ ﷺ، وَوَعَظَكَ، وَبَيَّنَ لَكَ؛ فَلَا عُذْرَ لَكَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي أَنْ تَتَقَاعَسَ عَنْ مُرَاعَاةِ هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ، وَأَنْ تَتَأَمَّلَ فِي أَحْوَالِكَ الْبَاطِنَةِ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِن: «شَرْحُ حَدِيثِ: مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ» - الثُّلَاثَاءُ ٢٨ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣٥هـ| ٣١-١٢-٢٠١٣م.

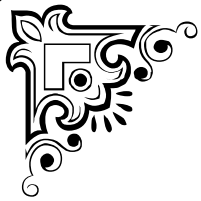

مَالُ اللهِ وَدِيعَةٌ عِنْدَ الْعَبْدِ

عِبَادَ اللهِ!

الْمَالُ فِي الْأَصْلِ مَالُ اللهِ، كَمَا قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿**وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ**﴾ [النور: ٣٣].

إِنَّمَا هُوَ وَدِيعَةٌ عِنْدَ الْعَبْدِ، وَلَا بُدَّ يَوْمًا أَنْ يَرُدَّهَا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ**﴾ [الأنعام: ٩٤].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَىٰ، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَىٰ، أَوْ أَعْطَىٰ فَاقْتَنَىٰ**»(١).

قَالَ النَّوَوِيُّ(٢): «**«أَوْ أَعْطَىٰ فَاقْتَنَىٰ»** مَعْنَاهَا: ادَّخَرَهُ لِآخِرَتِهِ؛ أَيِ: ادَّخَرَ ثَوَابَهُ».

«**يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَىٰ، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَىٰ، أَوْ أَعْطَىٰ فَاقْتَنَىٰ، وَمَا سِوَىٰ ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزهد، (٢٩٥٩).

(٢) شرحه علىٰ صحيح مسلم: (١٨/ ٩٤).

وَقَالَ ﷺ: «**يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَىٰ مَعَهُ وَاحِدٌ، يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَىٰ عَمَلُهُ**»(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَمَا الْمَالُ وَالْأَهْلُونَ إِلَّا وَدِيعَةٌ وَلَا بُدَّ يَوْمًا أَنْ تُرَدَّ الْوَدَائِعُ(٢)

وَالدُّنْيَا لَا تَدُومُ عَلَىٰ حَالٍ، فَالْيَوْمَ مَالُكَ بِيَدِكَ، وَغَدًا بِيَدِ وَارِثِكَ يَتَصَرَّفُ فِيهِ، لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْكَ غُرْمُهُ، ﴿**وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ**﴾ [آل عمران: ١٤٠].

وَلْيَتَذَكَّرِ الْعَبْدُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَسْؤُولٌ عَنْ مَالِهِ، فَيُسْأَلُ عَنْ تَحْصِيلِهِ، وَيُسْأَلُ عَنْ تَصْرِيفِهِ، كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ﷺ؛ فَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ**»(٣). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق: باب سكرات الموت، (٦٥١٤)، ومسلم: كتاب الزهد، (٢٩٦٠)، من حديث: أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) البيت من البحر الطويل لأحد الشعراء الفرسان الأشراف: لبيد بن ربيعة بن مالك، أبو عقيل العامري، قال الشعر في الجاهلية دهرا، ثم وفد علىٰ النبي ﷺ وأسلم وثم ترك الشعر، وهو أحد أصحاب المعلقات، والبيت في ديوانه: (ص٥٦) من قصيدة يرثي أربدًا أخاه، يقول في مطلعها:

بَلِينا ومَا تَبلَىٰ النّجومُ الطَّوالِعُ وتَبْقَىٰ الجِبالُ بَعْدَنَا والمَصانِعُ

(٣) تقدم تخريجه.

وَمَحَبَّةُ الْمَالِ أَمْرٌ جُبِلَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ؛ فَلَا يَزَالُ يَسْتَكْثِرُ مِنْهُ، وَيَطْلُبُ الزِّيَادَةَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ٢٠].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]؛ وَالْخَيْرُ هُنَا يُرَادُ بِهِ الْمَالُ.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَىٰ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

لِهَذَا كَانَ الْغَالِبُ مِنْ حَالِ النَّاسِ أَنَّ مَنْ سَأَلَهُمْ أَمْوَالَهُمُ اسْتَثْقَلُوهُ وَمَلُّوهُ؛ لِأَنَّهُ يَسْأَلُهُمْ مَا يَعِزُّ عَلَيْهِمْ مُفَارَقَتُهُ، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ بَذْلُهُ؛ فَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ! دُلَّنِي عَلَىٰ عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ».

فَقَالَ: «**ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ**»(٢). رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه، وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الْأَلْبَانِيُّ.(*).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق: باب ما يتقىٰ من فتنة المال، (٦٤٣٦)، ومسلم: كتاب الزكاة: باب لو أن لابن آدم واديين لابتغىٰ ثالثا، (١٠٤٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه: كتاب الزهد: باب الزهد في الدنيا، (٤١٠٢)، والحاكم: (٤/ ٣١٣، رقم٧٨٧٣)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد».
والحديث حسن إسناده ابن حجر في «**بلوغ المرام**»: (ص٥٤١، رقم١٤٧٣)، حسنه لغيره الألباني في «**الصحيحة**»: (٢/ ٦٢٤، رقم٩٤٤)، وفي «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٣/ ٢٥٣، رقم٣٢١٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ: فِتْنَةُ الْمَالِ)، السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤١هـ| ٦-٦-٢٠٢٠م.

نَسْأَلُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَجْعَلَ الدُّنْيَا فِي أَيْدِينَا، لَا فِي قُلُوبِنَا، وَأَنْ يَقِيَنَا شُحَّ أَنْفُسِنَا، إِنَّهُ هُوَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ.(*).

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا، وَأَطْعِمْنَا مِنَ الْحَلَالِ الصِّرْفِ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا رِزْقًا حَلَالًا طَيِّبًا مُوَسَّعًا فِيهِ، مُبَارَكًا فِيهِ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «زَكَاةُ الْحُبُوبِ وَالثِّمَارِ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٦هـ| ١ من مايو ٢٠١٥ م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «أَكْلُ الْحَلَالِ» - الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَةُ - الْأَرْبِعَاءُ ٤ مِنْ جُمَادَىٰ الثَّانِي ١٤٢٥هـ| ٢١-٧-٢٠٠٤م.

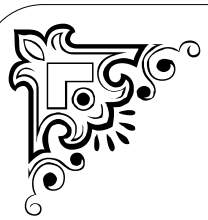

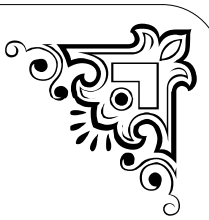

الفِهْرِسُ

الْمُقَدِّمَةُ..... ٣

الْمَالُ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتُهَا..... ٤

مَعْنَىٰ الْمَالِ..... ٧

فِتْنَةُ الْمَالِ..... ٩

حَقِيقَةُ الِابْتِلَاءِ بِالْمَالِ..... ١٥

بَسْطُ الدُّنْيَا وَسَعَةُ الرِّزْقِ لَيْسَتْ كَرَامَةً لِلْعَبْدِ..... ٢٠

نِعْمَةُ الْمَالِ..... ٢٢

مِنْ أَبْوَابِ إِنْفَاقِ الْمَالِ الضَّرُورِيَّةِ..... ٢٨

التَّرْغِيبُ فِي إِنْفَاقِ الْمَالِ فِي وُجُوهِ الْخَيْرِ..... ٣٥

التَّرْهِيبُ مِنْ إِمْسَاكِ الْمَالِ بُخْلًا وَشُحًّا..... ٥٨

ضَرُورَةُ حِفَاظِ الْعَبْدِ عَلَىٰ مَالِهِ..... ٦١

ضَرُورَةُ الْحِفَاظِ عَلَىٰ أَمْوَالِ النَّاسِ..... ٧٠

التَّرْهِيبُ مِنَ التَّعَدِّي عَلَىٰ الْمَالِ الْعَامِّ..... ٧٩

حَقِيقَةُ الْغِنَىٰ..... ٨٥

خُطُورَةُ الْحِرْصِ عَلَىٰ الْمَالِ..... ٩٠

مَالُ اللهِ وَدِيعَةٌ عِنْدَ الْعَبْدِ..... ٩٦

الْفِهْرِسُ..... ١٠١